

ضريبة
القيمة
المضافة

VAT

الدليل الإرشادي الخاص بالفواتير الضريبية وحفظ السجلات

يوليو 2018

الإصدار 1

VAT.GOV.SA

@SaudiVAT | 1993

المحتويات

3	1. المقدمة
3	1.1 تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية
5	1.2 الهيئة العامة للزكاة والدخل
6	1.3 ما هي ضريبة القيمة المضافة؟
7	1.4 هذا الدليل الإرشادي
8	2. التعاريف المتعلقة بالمصطلحات الرئيسية
9	3. النشاط الاقتصادي والتسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة
10	3.1 من هو الشخص الذي يقوم بممارسة النشاط الاقتصادي؟
11	3.2 التسجيل الإلزامي
12	3.3 التسجيل الاختياري
13	4. الفاتورة الضريبية
16	4.1 إصدار الفاتورة الضريبية
17	4.1.1 شرط إصدار الفاتورة الضريبية
18	4.1.2 إصدار الفواتير الضريبية في حالات خاصة
20	4.1.3 الأشخاص الذين يحظر عليهم إصدار فواتير ضريبية
20	4.2 محتوى الفاتورة الضريبية
20	4.2.1 اللغة
20	4.2.2 العملة
20	4.2.3 المعلومات التي يجب إدراجها في الفاتورة الضريبية
20	4.2.4 تقريب القيمة
20	4.2.5 معلومات مالية أخرى
20	4.2.6 مثال على الفاتورة الضريبية
20	4.3 الفاتورة الضريبية المبسطة
20	4.3.1 الحالات التي يتم فيها إصدار فاتورة ضريبية مبسطة
20	4.3.2 محتوى الفاتورة
20	4.4 ملخص الفاتورة الضريبية
20	4.5 توقيت إصدار الفواتير الضريبية
20	4.5.1 تاريخ التوريد

3	4.5.2. التوريدات المستمرة
3	5. حالات خاصة
5	5.1. إصدار الفاتورة الضريبية بالنيابة عن المورد «الفاتورة الذاتية»
6	5.1.1. الاتفاق على إصدار فاتورة ضريبية ذاتية
7	5.2. إصدار الفواتير الضريبية من قبل طرف ثالث
8	5.3. احتساب ضريبة القيمة المضافة ذاتياً من قبل العميل
9	5.4. إصدار فواتير وفق نظام هامش الربح
10	5.4.1. شراء السلع المستعملة المؤهلة من شخص غير خاضع للضريبة
11	5.4.2. بيع سلع مستعملة مؤهلة من قبل شخص خاضع للضريبة
12	6.2.1. التوقيع الإلكتروني المؤهل
13	6.2.2. التبادل الإلكتروني للبيانات (EDI)
16	6.3. الفواتير الآلية / الإلكترونية الإلزامية
17	7. الإشعارات الدائنة والإشعارات المدينة
18	7.1. حالات إصدار الإشعار الدائن أو الإشعار المدين
20	7.1.1. تعديل ضريبة المخرجات
20	7.2. نماذج الإشعارات والتوقيت
20	7.2.1. التعديلات على التوريدات المتعددة
20	8. حفظ السجلات
20	8.1. المبادئ العامة
20	8.2. السجلات المطلوبة
20	8.3. الاحتفاظ بالسجلات
20	8.3.1. الشكل والموقع
20	8.3.2. اللغة
20	8.3.3. فترة الحفظ
20	8.3.4. حفظ السجلات من قبل طرف ثالث
20	8.4. حالات خاصة
20	9. خصم ضريبة المدخلات
20	9.1. أحكام عامة
20	9.2. الخصم النسبي المتعلق بضريبة المدخلات

3	9.3	خصم ضريبة القيمة المضافة المسددة وفقاً لآلية الاحتساب العكسي
3	9.4	توقيت خصم الضريبة
5	9.5	حالات خاصة - المستندات/الأدلة البديلة
6	9.6	الفواتير باللغة غير العربية
7	10	الالتزامات الضريبية
8	10.1	تقديم إقرارات ضريبة القيمة المضافة
9	10.2	حفظ السجلات
10	10.3	شهادة التسجيل في نظام ضريبة القيمة المضافة
11	10.4	تصحيح الأخطاء السابقة
12	11	الغرامات
13	12	طلب إصدار قرار تفسيري
16	13	الاتصال بنا
17	14	الأسئلة الشائعة
18		الملحق: أمثلة فواتير ضريبية
20		فاتورة ضريبية أساسية (القسم 4.3)
20		فاتورة ضريبية بالعملة الأجنبية (مثال 3)
20		فاتورة ضريبية تتضمن خصم كمية (مثال 4)
20		فاتورة ضريبية تتضمن توريدات لا تخضع للنسبة الأساسية 5% (مثال 5)
20		فاتورة ضريبية مبسطة (مثال 7)
20		ملخص فاتورة ضريبية (مثال 8)
20		فاتورة ضريبية لتوريدات مستمرة (مثال 9)
20		فاتورة ضريبية ذاتية - صادرة بالنيابة عن المورد (مثال 11)
20		فاتورة ضريبية - العميل يقوم بالاحتساب (مثال 15)
20		إشعار مدين (مثال 18)
20		إشعارات دائنة (أمثلة 20 و 21)

1. المقدمة

1.1 تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية

صدقت المملكة العربية السعودية على الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية («مجلس التعاون الخليجي»). بموجب المرسوم الملكي الكريم رقم (م/51) وتاريخ 1438/5/3 هـ («الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة») واستناداً إلى الأحكام الواردة في الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة فقد أصدرت المملكة العربية السعودية نظام ضريبة القيمة المضافة بموجب المرسوم الملكي الكريم رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2 هـ («نظام ضريبة القيمة المضافة»), وكذلك اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم (3839) وتاريخ 1438/12/14 هـ («اللائحة التنفيذية للنظام»).

1.2 الهيئة العامة للزكاة والدخل

إن الهيئة هي الجهة المكلفة بتطبيق وإدارة ضريبة القيمة المضافة (قد يشار إليها لاحقاً بـ «الضريبة») ما لم يقتض السياق خلاف ذلك)، في المملكة العربية السعودية، كما أنها هي الجهة المسؤولة عن تسجيل وإلغاء تسجيل الأشخاص الخاضعين لضريبة القيمة المضافة، وإدارة عملية تقديم الإقرارات الضريبية المتعلقة بضريبة القيمة المضافة وإجراءات استرداد الضريبة والقيام بتدقيق الحسابات والزيارات الميدانية. وتتمتع الهيئة أيضاً بصلاحيه فرض العقوبات والغرامات في حالات عدم الامتثال بالأحكام النظامية المتعلقة بضريبة القيمة المضافة.

1.3 ما هي ضريبة القيمة المضافة؟

ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة غير مباشرة تُفرض على استيراد وتوريد السلع والخدمات في كل مرحلة من مراحل الإنتاج والتوزيع، مع بعض الاستثناءات. وتُطبق ضريبة القيمة المضافة في أكثر من 160 دولة حول العالم.

ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة على الاستهلاك يتم دفعها وتحصيلها في كل مرحلة من مراحل سلسلة التوريد، ابتداءً من شراء المصنِّع للمواد الخام وصولاً إلى بيع تاجر التجزئة للمنتج النهائي إلى المستهلك، وبخلاف الضرائب الأخرى، سيقوم الأشخاص الخاضعون لضريبة القيمة المضافة بكل مما يلي:

- تحصيل ضريبة القيمة المضافة من عملائهم عن كل عملية بيع خاضعة للضريبة وفقاً للنسبة المئوية المحددة.
- دفع ضريبة القيمة المضافة إلى الموردين الذين تلقوا منهم السلع أو الخدمات -إن وجد- عن كل عملية شراء خاضعة للضريبة تعادل النسبة المئوية المحددة.

عندما يقوم الأشخاص الخاضعون لضريبة القيمة المضافة ببيع سلعة أو تقديم خدمة، فإنه يجب عليهم فرض ضريبة بنسبة 5% (على افتراض أن النسبة الأساسية تنطبق على تلك التوريدات) تُضاف إلى سعر البيع النهائي، على أن يقوم الأشخاص الخاضعون للضريبة باحتساب نسبة 5% التي حصلوا عليها من عمليات البيع الخاضعة للضريبة بشكل منفصل عن إيراداتهم ليتم دفعها لاحقاً إلى الهيئة، وتسمى ضريبة القيمة المضافة التي يقوم الأشخاص الخاضعون للضريبة بتحصيلها عن مبيعاتهم بـ ضريبة المخرجات.

وعلى غرار ذلك، تتم معاملة المشتريات التي يقوم بها الأشخاص الخاضعون للضريبة حيث تضاف ضريبة القيمة المضافة بنسبة 5% على المشتريات من السلع والخدمات التي يقوم بها الأشخاص الخاضعون لضريبة القيمة المضافة (على افتراض أن النسبة الأساسية تنطبق على تلك التوريدات)، وتسمى ضريبة القيمة المضافة التي يدفعونها لمورديهم بـ ضريبة المدخلات.

لمزيد من المعلومات حول ضريبة القيمة المضافة يرجى الاطلاع على دليل ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية المتاح على الموقع الإلكتروني vat.gov.sa

1.4 هذا الدليل الإرشادي

هذا الدليل موجّه لجميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين يمارسون نشاطاً اقتصادياً والخاضعين لضريبة القيمة المضافة. تكمن أهمية هذا الدليل في تقديم المزيد من التوضيحات فيما يتعلق بالالتزامات الخاصة بإصدار الفواتير الضريبية والاحتفاظ بالسجلات لغايات ضريبة القيمة المضافة، بالإضافة إلى المتطلبات المتعلقة بالحالات والمعاملات الخاصة.

وحيث أن هذا الدليل يمثل رؤية الهيئة فيما يتعلق بتطبيق الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة، ونظام ضريبة القيمة المضافة واللائحة التنفيذية للنظام بما يتعلق بالأحكام الانتقالية اعتباراً من تاريخ هذا الدليل؛ يعتبر هذا الدليل بمثابة دليل إرشادي لا يتضمن أو يهدف إلى أن يشمل على جميع المواد المتعلقة بالفواتير الضريبية

وحفظ السجلات في الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة ونظام ضريبة القيمة المضافة واللائحة التنفيذية للنظام. ويعتبر هذا الدليل غير ملزم للهيئة أو لأي شخص خاضع لضريبة القيمة المضافة فيما يتعلق بأي معاملة ولا يمكن الاعتداد به أو الاستناد عليه بأي طريقة كانت.

ومن أجل الحصول على إرشادات حول أي معاملات خاصة، فمن الممكن تقديم طلب للحصول على قرار تفسيري أو زيارة الموقع الإلكتروني الرسمي لضريبة القيمة المضافة vat.gov.sa والذي يشمل مجموعة واسعة من الأدوات والمعلومات التي وُضعت خصيصاً لمساعدة الأشخاص الخاضعين لضريبة القيمة المضافة، بما في ذلك المواد الإرشادية المرئية وجميع البيانات ذات الصلة والأسئلة الشائعة.

2. التعاريف المتعلقة بالمصطلحات الرئيسية

تُعرّف الفاتورة الضريبية على أنها «فاتورة يتم إصدارها في شأن توريدات خاضعة للضريبة، وفقاً للمتطلبات المنصوص عليها في النظام واللائحة»¹.

وبالتالي، ستُعامل الفاتورة التي يصدرها المورد كـ «فاتورة ضريبية قياسية» فقط في حال:

- تم إصدارها فيما يتعلق بتوريدات خاضعة للضريبة؛ و
- استوفت الفاتورة كافة المتطلبات ذات الصلة المنصوص عليها بالمادة 53 من اللائحة التنفيذية للنظام، فيما يتعلق بتفاصيل التوريد. لمزيد من التفاصيل حول تلك المتطلبات بإمكانك الاطلاع على البند 4.2 من هذا الدليل الإرشادي.

عند النظر إلى المخالفة التي يرتكبها غير المسجل عند قيامه بإصدار فواتير ضريبية، فإن الهيئة ترى أن أي مستند تجاري (مالي) يهدف إلى إظهار مبلغ الضريبة، أو أي مستند يتم بموجبه تحصيل مبلغ الضريبة، سيُعامل على أنه فاتورة ضريبية لغايات تطبيق هذا البند من القانون².

الفاتورة الضريبية المبسطة هي فاتورة يتم إصدارها فيما يتعلق بتوريدات خاضعة للضريبة في حالات محددة. والفاتورة المبسطة هي إحدى أشكال الفاتورة الضريبية، إلا أنها تحتوي على عدد أقل من البيانات مقارنة بالفاتورة الضريبية القياسية (مفصل بالبند 4.3 من هذا الدليل الإرشادي).

ملخص الفاتورة الضريبية هو أحد أشكال الفاتورة الضريبية ويتم إصداره فيما يتعلق بتوريدات متعددة قام بها نفس المورد خلال شهر واحد (ستتم مناقشته في البند 4.4 من هذا الدليل الإرشادي).

الفاتورة الضريبية الصادرة نيابة عن المورد هي إحدى أشكال الفاتورة الضريبية التي يقوم بإصدارها العميل الخاضع للضريبة فيما يتعلق بتوريد لسلع أو خدمات قام به مورد خاضع للضريبة. ولإصدار الفاتورة الضريبية بالنيابة عن المورد هناك عدداً من الشروط والمتطلبات التي يجب استيفائها، كما أنه من الممكن إصدار تلك الفاتورة فقط في الحالات المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية للنظام (ستتم مناقشته في البند 5.1 من هذا الدليل الإرشادي).

الفاتورة الآلية وهو مصطلح تم تعريفه لغايات ضريبة القيمة المضافة، لكن في هذا الدليل تُعرف الفاتورة الآلية على أنها فاتورة تتضمن المتطلبات والتفاصيل المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية، والتي يتم إصدارها في أي شكل آلي محدد. ولغايات هذا الدليل الإرشادي، تم تعريف الفاتورة الآلية على أنه إصدار واستلام فواتير ضريبية متوافقة في صيغة آلية.

تُعرّف التوريدات الخاضعة للضريبة لغايات ضريبة القيمة المضافة بأنها «التوريدات التي تُفرض عليها الضريبة وفقاً لأحكام الاتفاقية، سواءً بالنسبة الأساسية أو بنسبة الصفر بالمائة، وتخصم ضريبة المدخلات المرتبطة بها وفقاً لأحكام الاتفاقية»³. ويشمل ذلك التوريدات التي يقوم بالعمل باحتساب ضريبة القيمة المضافة المستحقة عنها بموجب آلية الاحتساب العكسي.

يُعرّف الاحتساب (التكليف) العكسي لغايات ضريبة القيمة المضافة بأنه «الآلية التي يكون بموجبها العميل الخاضع للضريبة ملزماً بالضريبة المستحقة نيابة عن المورد، ومسؤولاً عن جميع الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية والقانون المحلي»⁴.

تُعرّف التوريدات البينية لغايات ضريبة القيمة المضافة بأنها «توريدات السلع أو الخدمات من قبل مورد مقيم في دولة عضو إلى عميل مقيم في دولة عضو أخرى». خلال الفترة الانتقالية وحتى تطبيق ضريبة القيمة المضافة في جميع الدول الأعضاء لمجلس التعاون الخليجي وكذلك إنشاء نظام الخدمات الإلكترونية في كل دولة عضو، لن يُنظر إلى تلك التوريدات على أنها توريدات بينية لغايات ضريبة القيمة المضافة في المملكة⁵.

لم يتم تعريف كل من الإشعار الدائن والإشعار المدين لغايات ضريبة القيمة المضافة. ويتعين على الخاضع للضريبة بموجب القانون إصدار مثل تلك المستندات عند قيامه بتعديل مقابل التوريد الخاضع للضريبة، أو تصحيح الفاتورة الضريبية الأصلية فيما يتعلق بهذا التوريد⁶.

لم يُعرّف تاريخ إصدار الفاتورة لغايات ضريبة القيمة المضافة، لكن ترى الهيئة أن هذا التاريخ هو تاريخ إنشاء الفاتورة

(1) المادة 1، نظام ضريبة القيمة المضافة
(2) المادة 44، نظام ضريبة القيمة المضافة
(3) المادة 1، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة
(4) المادة 1، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة
(5) المادة 1، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة
(6) المادة 57، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة

الضريبية. من الناحية العملية، يجب أن يكون هذا التاريخ هو ذاته تاريخ تقديم الفاتورة الضريبية، سواءً آلياً أو تسليم نسخة ورقية إلى العميل.

تاريخ إجراء التوريد هو التاريخ الذي أصبحت فيه الضريبة مستحقة، ويتم تحديده بموجب المادة 23 من الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة وكذلك الأحكام المحددة بموجبه المادة 20 من اللائحة التنفيذية.

السجلات لم تُعرّف لغايات ضريبة القيمة المضافة، إلا أن هذا المصطلح تمّ استخدامه في هذا الدليل للإشارة إلى المستندات الإلكترونية والورقية المطلوب الاحتفاظ بها بموجب أحكام الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة ونظام ضريبة القيمة المضافة في المملكة. يتضمن البند 8 من هذا الدليل الإرشادي مزيد من التفاصيل في هذا الشأن

3. النشاط الاقتصادي والتسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة

3.1. من هو الشخص الذي يقوم بممارسة النشاط الاقتصادي؟

يمكن ممارسة النشاط الاقتصادي من قبل الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على حد سواء. وسيُعتبر أن الأشخاص الاعتباريين (كالشركات) يمارسون نشاطاً اقتصادياً إذا كان لهؤلاء الأشخاص نشاط منتظم يتعلق بإجراء التوريدات. وتجدر الإشارة إلى أن الأشخاص الطبيعيين قد يقومون ببعض الأعمال كجزء من نشاطهم الاقتصادي أو جزء من نشاطاتهم الخاصة، لذا فهناك قواعد خاصة لتحديد ما إذا كان الشخص الطبيعي يقع ضمن نطاق ضريبة القيمة المضافة أم لا.

على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين يقومون بممارسة نشاط اقتصادي التسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة إذا تطلب الأمر ذلك، كما يجب على هؤلاء الأشخاص تحصيل ضريبة القيمة المضافة التي تنطبق على نشاطاتهم وسداد تلك الضريبة المحصلة إلى الهيئة.

3.2. التسجيل الإلزامي

يعتبر التسجيل إلزامياً على جميع الأشخاص الذين تتجاوز إيراداتهم السنوية حداً معيناً للتسجيل، أي أنه إذا تجاوزت التوريدات الخاضعة للضريبة للشخص خلال اثني عشر شهراً مبلغ 375,000 ريال سعودي «حد التسجيل الإلزامي» فيجب على هذا الشخص التسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة⁷. مع مراعاة الأحكام الانتقالية المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية للنظام والمتعلقة بحد التسجيل الإلزامي خلال الفترة الانتقالية.

ولا تشمل التوريدات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة ما يلي:

- التوريدات المعفاة: مثل الخدمات المالية المعفاة أو الإيجار السكني المعفى من الضريبة.
- التوريدات التي تقع خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة في أي دولة عضو بمجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- عائدات مبيعات الأصول الرأسمالية: تعرّف الأصول الرأسمالية بأنها الأصول المخصصة للاستخدام التجاري طويل الأجل⁸.

في حالات محددة تطبق أحكام أخرى على التسجيل الإلزامي:

- يتعين على الأشخاص غير المقيمين في المملكة العربية السعودية والملزمين بسداد ضريبة القيمة المضافة عن التوريدات التي يقومون بها أو التي يستلمونها في المملكة العربية السعودية التسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة بغض النظر عن قيمة التوريدات التي يكونون ملزمين بتحصيل وسداد ضريبة القيمة المضافة⁹.
- سيتم طلب تسجيل الأشخاص الذين تتجاوز إيراداتهم السنوية مبلغ 1,000,000 ريال سعودي لأغراض ضريبة القيمة المضافة وذلك خلال الفترة الانتقالية وحتى تاريخ الأول من يناير 2019، ويجب تقديم طلب التسجيل حتى موعد أقصاه 20 ديسمبر 2018¹⁰.

بإمكانك الاطلاع على مزيد من المعلومات حول التسجيل الإلزامي في ضريبة القيمة المضافة من خلال الموقع الإلكتروني vat.gov.sa

(7) المادة (3)، اللائحة التنفيذية

(8) المادة (1)، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة

(9) المادة (5)1، اللائحة التنفيذية

(10) المادة (79)9، اللائحة التنفيذية

3.3. التسجيل الاختياري

يمكن للشخص المقيم في المملكة العربية السعودية والذي تجاوزت توريداته الخاضعة للضريبة أو نفقاته الخاضعة للضريبة مبلغ 187,500 ريال سعودي («حد التسجيل الاختياري») خلال اثني عشر شهراً، التسجيل اختياريّاً لأغراض ضريبة القيمة المضافة. ويفضّل التسجيل الاختياري لأغراض ضريبة القيمة المضافة إذا كان الشخص يرغب في المطالبة باسترداد ضريبة القيمة المضافة التي دفعها عن نفقاته قبل إصدار الفواتير أو إجراء توريد لاحق¹¹.

بإمكانك الاطلاع على مزيد من المعلومات حول التسجيل الاختياري لأغراض ضريبة القيمة المضافة من خلال الموقع الإلكتروني vat.gov.sa

4. الفاتورة الضريبية

4.1. إصدار الفاتورة الضريبية

تم تقديم مفهوم الفاتورة الضريبية إلى الإطار القانوني العام للمملكة العربية السعودية بموجب الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة ونظام ضريبة القيمة المضافة في المملكة ولائحته التنفيذية.

شرط إصدار الفواتير الضريبية أو الاحتفاظ بها هو أحد الشروط المتعلقة حصراً بضريبة القيمة المضافة، مع ذلك فإنه يجب تطبيق الشروط المنصوص عليها بموجب التشريعات الخاصة بضريبة القيمة المضافة إلى جانب أية شروط أخرى نصت عليها أنظمة أخرى أو هيئات مختصة في المملكة فيما يتعلق بالزام الأشخاص بإصدار الفواتير والاحتفاظ بها.

4.1.1. شرط إصدار الفاتورة الضريبية

يتعين على الشخص الخاضع للضريبة إصدار (أو العمل على إصدار) فاتورة ضريبية «الفاتورة الضريبية الأساسية» إلى شخص طبيعي آخر خاضع للضريبة أو شخص اعتباري غير خاضع للضريبة فيما يتعلق بأي توريد لسلع أو خدمات خاضعة للضريبة، أو أية مدفوعات تمت فيما يتعلق بهذا التوريد قبل حدوثه¹². يجب أن تحتوي هذه الفاتورة الضريبية الأساسية على جميع المعلومات المطلوبة والمحددة في البند 4.2 من هذا الدليل.

في حال قيام الشخص الخاضع للضريبة بتوريد إلى شخص غير خاضع للضريبة، أو في أية حالات أخرى يقوم فيها الشخص الخاضع للضريبة بتوريد خاضع للضريبة فإنه يجب إصدار فاتورة ضريبية «مبسطة» تشتمل على عدد أقل من المعلومات المطلوبة. يجوز إصدار فاتورة ضريبية «مبسطة» بدلاً من الفاتورة الضريبية في حال القيام بتوريدات منخفضة القيمة. يتضمن البند 4.3 من هذا الدليل مزيد من التفاصيل حول الفواتير الضريبية المبسطة.

يقصد بالإشارة في القانون أو الدليل الإرشادي إلى «الفاتورة الضريبية» إلى الفاتورة الضريبية الأساسية، ما لم يذكر خلاف ذلك.

4.1.2. إصدار الفواتير الضريبية في حالات خاصة

يوضح الجدول التالي الحالات التي يجب فيها إصدار فواتير ضريبية والحالات التي لا يتوجب فيها إصدار فواتير ضريبية.

الحالات التي لا يجب فيها إصدار فاتورة ضريبية	الحالات التي يجب فيها إصدار فاتورة ضريبية	
	إصدار فاتورة ضريبية «مبسطة»	إصدار فاتورة ضريبية «أساسية»
قيام شخص غير خاضع للضريبة بتوريدات لسلع أو خدمات (تطبق العقوبات بهذه الحالة وفقاً للنظام)	القيام بتوريدات لسلع أو خدمات خاضعة للضريبة (باستثناء تصدير السلع) إلى شخص خاضع للضريبة أو شخص اعتباري غير خاضع للضريبة في حال كانت قيمة التوريد أقل من 1000 ريال سعودي.	القيام بتوريدات خاضعة للضريبة وكانت قيمتها 1000 ريال سعودي أو أكثر، إلى شخص خاضع للضريبة أو شخص اعتباري غير خاضع للضريبة.
التوريدات المعفاة من ضريبة القيمة المضافة في المملكة (راجع الملاحظة 4)	القيام بتوريدات خاضعة للضريبة إلى شخص طبيعي غير خاضع للضريبة (باستثناء تصدير السلع) ¹³	تصدير السلع (راجع الملاحظة 1)
ضريبة القيمة المضافة المستحقة بموجب آلية الاحتساب العكسي على التوريدات (ما لم يكن المورد خاضعاً للضريبة) - (راجع الملاحظة 5)		القيام بتوريدات خاضعة لنسبة الصفر في المائة بقيمة 1000 ريال سعودي أو أكثر إلى شخص خاضع للضريبة أو شخص اعتباري غير خاضع للضريبة (راجع الملاحظة 1)
التوريدات التي تتم خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة (راجع الملاحظة 6)		التوريدات البنينة بعد تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة في جميع دول مجلس التعاون (راجع الملاحظة 2)
استيراد السلع (راجع الملاحظة 7)		توريدات السلع المستعملة المؤهلة حيث تفرض الضريبة وفقاً لنظام هامش الربح- راجع الشروط الخاصة الموضحة بالبند 7 من هذا الدليل.
		التوريد المفترض (لا يتم إصدار فاتورة للعميل، ويتم الاحتفاظ بها لغايات التدقيق- راجع الملاحظة 3)

الملاحظات المرتبطة بالحالات التي يجب فيها إصدار فاتورة ضريبية:

(1)	التوريدات الخاضعة لنسبة الصفر هي توريدات خاضعة لضريبة القيمة المضافة ولكن بنسبة الصفر بالمائة. يجب إصدار فاتورة ضريبية لجميع السلع المصدرة من المملكة، بغض النظر عن قيمة ذلك التوريد أو حالة العميل (سواءً كان خاضع للضريبة أو غير خاضع للضريبة). أما فيما يتعلق بالتوريدات الأخرى الخاضعة لنسبة الصفر (وهي التوريدات المحلية للسلع الخاضعة لنسبة الصفر، أو الخدمات المقدمة إلى شخص غير مقيم في إحدى دول مجلس التعاون الخليجي)، فإنه من الممكن إصدار فاتورة ضريبية مبسطة، شريطة استيفاء متطلبات إصدار الفاتورة الضريبية المبسطة.
(2)	بعد تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة في جميع دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، بما في ذلك تطبيق نظام الخدمات الإلكتروني، فإن التوريدات المقدمة إلى عميل خاضع للضريبة في أي دولة أخرى قد تكون خاضعة للضريبة في تلك الدولة العضو. في جميع الحالات يجب إصدار فاتورة ضريبية عند القيام بتوريدات بنينة . وسيطبق ذلك على التوريدات من المملكة بعد إعلان الهيئة رسمياً تطبيق نظام الخدمات الإلكترونية بموجب قرار يصدر عنها. لمزيد من التفاصيل يرجى الاطلاع على الدليل الإرشادي الخاص بالاستيراد والتصدير.

<p>(3) لا ينشأ التوريد المفترض نتيجة القيام بتوريد فعلي لسلع أو خدمات إلى شخص آخر، لكنه يعتبر لغايات ضريبة القيمة المضافة توريداً خاضعاً للضريبة وذلك نتيجة لقيام الشخص الخاضع للضريبة باستخدام أو تقديم سلع أو خدمات بطريقة محددة (على سبيل المثال، توريد سلع أو خدمات دون مقابل)¹⁴. قد يشمل ذلك توريد لسلع مجانية بدون قيمة (مع ذلك، ستعتمد الآثار المترتبة على ضريبة القيمة المضافة، المتعلقة بالسلع مجانية، على المقصد الفعلي لهذا التوريد). سيتم تقديم المزيد من التفاصيل حول العروض الترويجية التي يقوم بها الأشخاص الخاضعون للضريبة من خلال دليل إرشادي منفصل.</p> <p>يجب إصدار فاتورة ضريبية عند إجراء توريدات مفترضة، كما يتوجب الاحتفاظ بها في السجلات لغايات التدقيق، مع ذلك، فإن الشخص الذي يستلم هذه السلع أو يتلقى هذه الخدمات (إن وجد) لا يقوم باستلام سلع أو تلقي خدمة نظير مقابل وبالتالي فلن يكون قادراً على خصم ضريبة المدخلات المتعلقة بذلك التوريد المفترض. لذلك فلا ينبغي تسليم الفاتورة الضريبية إلى العميل.</p> <p>مثال (1) تقوم شركة الأحمد، شركة خدمات، بتوفير مبرد مياه مجاناً إلى شركة السلام بتكلفة 10,000 ريال سعودي، كتعبير عن الشكر منها لشركة السلام كونها عميل دائم. يتعين على شركة الأحمد احتساب ضريبة القيمة المضافة بقيمة 500 ريال سعودي (5% من سعر التكلفة) عن التوريد المفترض لسلع بدون مقابل. لا يجوز لشركة السلام خصم ضريبة القيمة المضافة على المدخلات المتعلقة بالتوريد المفترض والمحتملة من قبل شركة الأحمد في إقرارها الضريبي.</p> <p>يجب على شركة الأحمد إصدار فاتورة ضريبية عن التوريد المفترض لغايات ضريبة القيمة المضافة، والاحتفاظ بها في سجلاتها لغايات التدقيق. ولا تُطالب شركة الأحمد بتسليم شركة السلام الفاتورة الضريبية.</p> <p>يجب على شركة الأحمد إصدار فاتورة ضريبية عن التوريد المفترض لغايات ضريبة القيمة المضافة، والاحتفاظ بها في سجلاتها لغايات التدقيق. ولا تُطالب شركة الأحمد بتسليم شركة السلام الفاتورة الضريبية.</p>	
---	--

الملاحظات المرتبطة بالحالات التي لا يجب فيها إصدار فاتورة ضريبية:

<p>(4) وفقاً لنظام ضريبة القيمة المضافة في المملكة ولائحته التنفيذية، يستثنى الخاضعون للضريبة الذين يقومون بتوريدات محلية لسلع أو خدمات معفاة من الضريبة من شرط إصدار الفاتورة الضريبية فيما يتعلق بتلك التوريدات¹⁵. (مثل الخدمات المالية المعفاة، أو الإيجار السكني المعفي).</p>	
<p>(5) في حال تلقي الخاضع للضريبة في المملكة سلع أو خدمات من مورد غير مقيم، يعد وكأنه قام بتوريد هذه السلع أو الخدمات لنفسه¹⁶، ويخضع هذا التوريد للضريبة وفقاً لآلية الاحتساب العكسي. في معظم الحالات لن يقوم المورد غير المقيم بإصدار فاتورة ضريبية. لن تطالب الهيئة المستلم/ المتلقي بإصدار فاتورة ضريبية بنفسه لتسجيل التوريد بموجب آلية الاحتساب العكسي، مع ذلك يجب الاحتفاظ بالمستندات والسجلات التي تثبت المعاملة. مع ذلك، إذا كان المورد غير المقيم هو شخص خاضع للضريبة في المملكة، فسيتعين عليه إصدار فاتورة ضريبية (مع مراعاة استحقاق دفع الضريبة من قبل المستلم/ المتلقي). راجع البند 5.3 لمزيد من التفاصيل.</p>	

(14) تحتوي المادة 8، التوريد المفترض، من الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة قائمة شاملة لكافة التوريدات المفترضة. وتمت مناقشة تلك الفئات في سياق المملكة في الدليل الإرشادي الخاص بمزايا الموظفين

(15) وفق المادة 55 (2)، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة

(16) المادة 9، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة

<p>(6) التوريدات والمعاملات التي تقع بالكامل خارج نطاق الضريبة في المملكة لا يتوجب إصدار فاتورة ضريبية بشأنها، ومن الأمثلة على ذلك:</p> <ul style="list-style-type: none"> • التوريدات بين أعضاء المجموعة الضريبية الواحدة. • السلع والخدمات الموردة من قبل الشخص الاعتباري لنفسه (فيما عدا التوريدات المفترضة) • توريد السلع والخدمات التي تشكل مجتمعة مع بعضها البعض نشاطًا تجاريًا (نشاط اقتصادي قادر على العمل بحد ذاته) شريطة استيفاء الشروط المحددة في اللائحة التنفيذية¹⁷. • إصدار أو توريد القسائم الشرائية¹⁸. • التوريدات التي يقوم بها أحد فروع الشخص الخاضع للضريبة في دولة خارج نطاق دول مجلس التعاون الخليجي. • دفع تعويض لا يتعلق بتوريد لسلع أو خدمات. 	
<p>(7) تُطبق ضريبة القيمة المضافة على السلع المستوردة وتُدفع إلى الهيئة العامة للجمارك السعودية كجزء من مراحل التخليص الجمركي. وبما أنه يتم استيراد ونقل السلع من دولة أجنبية، فلن يكون هناك توريد منفصل للسلع في المملكة كجزء من عملية الاستيراد. في تلك الحالات، لا يُطالب المورد الخارجي أو العميل المحلي بإصدار فاتورة ضريبية عن السلع المستوردة.</p> <p>مثال (2): شركة الصقر هي شركة سعودية تعمل على إنشاء مصنع جديد لحديد التسليح في مدينة الرياض. لغايات أعمال الإنشاء تقوم الشركة باستيراد مواد البناء من مورد مقيم في مصر. مستند البيع المستخدم من قبل المورد المصري غير مؤهل كفاتورة ضريبية وفقاً لأنظمة المملكة.</p> <p>مع ذلك، لا تُطالب شركة الصقر بإصدار فاتورة ضريبية حيث أنه تم استيراد السلع من قبل شركة الصقر ولم يقوم المورد المصري بتوريد لسلع داخل المملكة. تستخدم شركة الصقر المعلومات المقدمة إليها من قبل الهيئة العامة للجمارك السعودية لتوثيق خصم الضريبة المدفوعة عن الاستيراد.</p>	

4.1.3. الأشخاص الذين يحظر عليهم إصدار فواتير ضريبية

يتم إصدار الفاتورة الضريبية فقط في الحالات التي تطبق فيها ضريبة القيمة المضافة بصورة صحيحة على توريد خاضع للضريبة، وبالتالي فإن أي شخص غير مسجل لغايات ضريبة القيمة المضافة في المملكة لا يجوز له إصدار فاتورة ضريبية.

وسيعاقب أي شخص غير مسجل لغايات ضريبة القيمة المضافة لكن يقوم بإصدار مستند يقصد استخدامه كفاتورة ضريبية، أو يسعى إلى تحصيل أي مبلغ على أنه ضريبة قيمة مضافة بغرامة لا تتجاوز 100,000 ريال سعودي، وذلك دون الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها أي نظام آخر¹⁹.

4.2. محتوى الفاتورة الضريبية

يتم إصدار الفاتورة الضريبية عادة كمستند تجاري رئيسي لبيان السلع والخدمات المقدمة إلى العميل، ولطلب أو إثبات المبالغ الواجب سدادها مقابل تلك السلع والخدمات. ليس هناك صيغة محددة يجب تطبيقها عند إصدار الفاتورة الضريبية لغايات ضريبة القيمة المضافة، ولكن ببساطة يجب أن تتضمن الفاتورة الضريبية المعلومات التي نصت عليها اللائحة التنفيذية للنظام.

يجوز إصدار الفاتورة الضريبية كنسخة ورقية أو آلياً²⁰. لغايات ضريبة القيمة المضافة، ليس هناك شرط يلزم توقيع أو ختم الفاتورة الضريبية من قبل المورد. مع ذلك، يوصى ومن المفضل أن يتم ختم وتوقيع الفاتورة الورقية.

يجوز أن تتضمن الفاتورة الضريبية الورقية العديد من الصفحات أو الملاحق. يُسمح بإدراج المعلومات المطلوبة في الملاحق لغايات ضريبة القيمة المضافة، شريطة إصدار تلك الملاحق مع الفاتورة الضريبية وتسليمهما معاً إلى العميل والاحتفاظ بهما بالسجلات، وارتباطها بشكل واضح بالفاتورة الضريبية ذات الصلة عند الطلب أو خلال المراجعة.

(17) المادة (17)، اللائحة التنفيذية

(18) باستثناء الحالات التي يكون فيها المقابل أعلى من القيمة الإسمية للقسيمة - المادة (19)، اللائحة التنفيذية

(19) المادة 44، نظام ضريبة القيمة المضافة

(20) مع مراعاة أية متطلبات تتعلق بإصدار الفواتير الآلية المحددة في أي لوائح أخرى صادرة عن وزارة المالية أو مجلس الإدارة فيما يتعلق بمتطلبات وشروط إصدار الفواتير الآلية النافذة في تاريخ التوريد. المادة 53 (6)، الفواتير الضريبية، اللائحة التنفيذية

4.2.1. اللغة

تنص اللائحة التنفيذية للنظام على أنه «يجب مسك السجلات باللغة العربية، ويجب إصدار جميع الفواتير باللغة العربية بالإضافة لأي لغة أخرى قد تصدر بها الفواتير الضريبية»²¹. يجب تعبئة جميع خانات الفاتورة الضريبية باللغة العربية. كما تعتبر المعلومات المدرجة باللغة العربية هي المعتمدة والقطعية وستعامل أي لغة أخرى على أنها ترجمة فقط.

أما بالنسبة للأرقام فمن الممكن استخدامها على هذا النحو 1234567890 أو ١٢٣٤٥٦٧٨٩.

4.2.2. العملة

لغايات ضريبة القيمة المضافة يجوز الإشارة إلى القيم النقدية الواردة في الفاتورة الضريبية بأي عملة، مع ذلك يجب أن يكون مبلغ الضريبة المفروض مبنياً بالريال السعودي²². وبالتالي فعند استخدام أي عملة أخرى خلاف الريال السعودي فيجب تحويل المبلغ إلى الريال السعودي باستخدام سعر التحويل اليومي المقرر من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي في تاريخ استحقاق الضريبة²³.

مثال (3): اصدرت شركة المدينة للمنتجات الكيماوية فاتورة ضريبية لتوريد منتجات كيماوية صناعية إلى مصنع الصفا للبلاستيك في مارس 2021، وهو الشهر الذي تم فيه توريد المنتجات. لم تتسلم الشركة أية مبالغ قبل إصدار الفاتورة الضريبية، وبحسب شروط وأحكام الاتفاقيات التعاقدية بين الشركتين، تم الاتفاق على احتساب السعر بالدولار الأمريكي. وامتثالاً للتشريعات الضريبية في المملكة تم تحويل مبلغ الضريبة من الدولار الأمريكي إلى الريال السعودي في الفاتورة الضريبية باستخدام سعر التحويل اليومي المقرر من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي في تاريخ إصدار الفاتورة. مدرج مثال على الفاتورة الصادرة بالملحق الخاص بالفواتير في هذا الدليل.

4.2.3. المعلومات التي يجب إدراجها في الفاتورة الضريبية

يوضح الجدول التالي المعلومات التي يجب إدراجها في الفاتورة الضريبية²⁴

عنوان المستند	التواريخ	الرقم التسلسلي
ليس هناك شرط نظامي يلزم المورد بكتابة عبارة "فاتورة ضريبية" على المستند، مع ذلك، فإننا نوصي بكتابة تلك العبارة حيثما أمكن ذلك لمزيد من التأكيد لكل من العميل والمورد.	يجب إظهار تاريخ الإصدار في الفاتورة الضريبية وكذلك تاريخ حدوث التوريد (إذا كانت مختلفاً عن تاريخ إصدار الفاتورة). تاريخ الإصدار هو تاريخ إنشاء الفاتورة الضريبية. من الناحية العملية، يجب أن يكون تاريخ إنشاء الفاتورة الضريبية هو ذاته تاريخ تسليم الفاتورة إلى العميل سواءً كان آلياً أو ورقياً، أو إلى المورد في حالة قيام العميل بإصدار الفاتورة نيابة عن المورد. يتم تحديد تاريخ حدوث التوريد وفق قواعد التوريد المحددة بموجب الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة، ونظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية. يرجى الاطلاع على الدليل الإرشادي العام بشأن ضريبة القيمة المضافة لمزيد من المعلومات.	يجب إظهار «رقم تسلسلي يُعرف ويميز الفاتورة الضريبية» في الفاتورة الضريبية. لم تضع اللائحة التنفيذية صيغة محددة لهذا الرقم. يجوز أن يكون للخاضعين للضريبة أرقام تسلسلية مختلفة (على سبيل المثال يجوز أن يكون لفروع الخاضع للضريبة رقم تسلسلي مختلف لكل فرع)، شريطة تعريف الفاتورة الضريبية بشكل واضح ومميز.

(21) المادة 66 (2)، اللائحة التنفيذية

(22) المادة 53 (5) ر، اللائحة التنفيذية

(23) المادة (61)، اللائحة التنفيذية

(24) تم إدراج المتطلبات القانونية المتعلقة بإصدار الفاتورة الضريبية في المادة 53 (5)، اللائحة التنفيذية

<p>يجب إظهار الاسم القانوني للمورد في الفاتورة الضريبية، كما هو وارد في شهادة تسجيله، وعنوان مقر عمله الرئيسي أو أي منشأة أخرى ذات صلة.</p> <p>يجب إدخال رقم التعريف الضريبي للمورد بشكل صحيح كما هو موجود شهادة تسجيله في ضريبة القيمة المضافة، يعتبر إدخال رقم التعريف الخاص بضريبة القيمة المضافة بشكل صحيح هو أمر بالغ الأهمية حيث أنه سيسمح للعميل بالتحقق من حالة التسجيل لضريبة القيمة المضافة للمورد (ومن الممكن القيام بذلك باستخدام أدوات البحث عن الخاضعين للضريبة المتاحة على الموقع الإلكتروني للهيئة، أو استخدام التطبيق الخاص بضريبة القيمة المضافة.</p>	بيانات المورد
<p>يجب إظهار اسم وعنوان العميل في الفاتورة الضريبية. في حال قيام العميل باحتساب الضريبة ذاتياً، فيجب توضيح رقم التعريف الضريبي الخاص بضريبة القيمة المضافة للعميل في الفاتورة الضريبية- راجع البند 5.3 لمزيد من التفاصيل.</p>	بيانات العميل
<p>يجب إظهار «كمية وطبيعة السلع التي تمّ توريدها أو نطاق وطبيعة الخدمات التي تم تقديمها» في الفاتورة الضريبية.</p>	التفاصيل و الوصف
<p>يجب إظهار سعر السلع و/أو الخدمات الموردة الخاضعة للضريبة غير شامل للضريبة في الفاتورة الضريبية.</p> <p>في حال كانت النسب الضريبية المطبقة على السلع أو الخدمات مختلفة في ذات الفاتورة الضريبية، فيجب إظهار المبلغ الخاضع للضريبة بحسب المعدل/النسبة (والإشارة إلى المبلغ الخاضع للضريبة للتوريدات المعفاة إن وجد، في الفاتورة).</p> <p>بالنسبة لتوريدات السلع المباعة بالكميات أو الوحدات، فيجب إظهار سعر الوحدة (غير شامل الضريبة) في الفاتورة الضريبية بالإضافة إلى أية خصومات أو حسومات (إذا لم تكن مدرجة في سعر الوحدة). سيتم إدراج مزيد من التفاصيل بشأن آثار ضريبة القيمة المضافة المترتبة على الخصومات والحسومات والعروض الترويجية الأخرى في دليل إرشادي منفصل بشأن العروض الترويجية للأشخاص الخاضعين للضريبة.</p> <p>مثال (4) تقدم شركة شهد الشام للإلكترونيات لأحد عملائها وهو شركة سما السعودية للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات خصم كبير عند شراء عدد محدد من السلع. نتيجة الخصم الكبير انخفض المبلغ الخاضع للضريبة في الفاتورة (ولم يطبق الخصم على سعر كل وحدة). وحيث أن جميع البنود المباعة إلى سما السعودية للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات خاضعة لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية 5%، فمن الممكن تطبيق الخصم على إجمالي المبلغ الخاضع للضريبة. في هذا المثال ليس هناك حاجة إلى توزيع الخصم بين نسب الضريبة المختلفة.</p> <p>تمّ إدراج الفاتورة الضريبية لهذا المثال في الملحق الخاص بالفواتير في هذا الدليل.</p>	المبلغ غير شامل الضريبة

<p>يجب إظهار نسبة الضريبة المفروضة في الفاتورة الضريبية. وتُطبق نسبة الضريبة على قيمة الفاتورة ككل- أو إذا كانت نسب الضريبة المطبقة على السلع والخدمات مختلفة - فيجب إظهار نسبة الضريبة على أساس كل سلعة على حدة.</p> <p>إذا لم تكن نسبة الضريبة المطبقة هي النسبة الأساسية، فيجب إدراج شرح للمعاملة الضريبية المطبقة على التوريد في الفاتورة الضريبية.</p> <p>مثال (5): قامت شركة صنّاع الأمل للأدوات الطبية بتوريد منتجات طبية إلى مستشفى الأمل التخصصي. وكانت بعض البنود المدرجة في الفاتورة الضريبية خاضعة لضريبة القيمة المضافة بنسبة الصفر، لذلك فمن الواجب على الشركة توضيح سبب تطبيق نسبة الصفر في الفاتورة الضريبية.</p> <p>تمّ إدراج الفاتورة الضريبية لهذا المثال في الملحق الخاص بالفواتير في هذا الدليل.</p>	نسبة الضريبة
<p>يجب أن تتضمن الفاتورة الضريبية مبلغ الضريبة مستحقة الدفع مبيّناً بالريال السعودي. بالإضافة إلى التحويل إلى أي عملة أخرى (في حال تم إصدار الفاتورة بعملة أجنبية غير الريال). مع الأخذ في الاعتبار بأن المبلغ بالريال السعودي هو المبلغ القطعي لغايات الإقرار الضريبي لكل من المورد والعميل.</p> <p>راجع المثال (3) وأمثلة الفاتورة بالعملة الأجنبية بالملحق الخاص بالفواتير في هذا الدليل.</p>	مبلغ الضريبة

4.2.4. تقريب القيمة

يجب إظهار مبلغ الضريبة المفروضة بالريال السعودي، الرقم الصحيح بالريال والكسور بالهلة. يجوز الإشارة إلى سعر الوحدة كاملاً دون تقريب، لكن إذا كان مبلغ الضريبة أو مجموع المبلغ الخاضع للضريبة يتضمن كسور الهلة فيجب تقريب مبلغ الضريبة إلى أقرب هلة. وينبغي أن تكون الأرقام المقربة هي ذاتها المستخدمة لغايات الإقرار عن ضريبة القيمة المضافة.

مثال (6): قامت أسواق الحديقة الخضراء ببيع منتجات غذائية بالجملة لعميل خاضع للضريبة. وكان السعر شاملاً الضريبة 1,255.00 ريال وكان يتعين عليها إصدار فاتورة ضريبية قياسية عن هذا التوريد. مبلغ ضريبة القيمة المضافة المحتسب ككسر 105/5 من السعر شامل الضريبة هو 59.7619 ريال. يجب تقريب مبلغ الضريبة إلى 59.76 في الفاتورة الضريبية، كما يجب تقريب المبلغ الخاضع للضريبة من 1,195.2381 ريال إلى 1,195.24 ريال في الفاتورة الضريبية.

4.2.5. معلومات مالية أخرى

من الممكن أن تتضمن الفاتورة الضريبية بيانات أخرى، تماشياً مع الممارسات التجارية الاعتيادية للمورد. وبالتالي فليس هناك قيود على إدراج أية بيانات تجارية أخرى في الفاتورة الضريبية. ومن البنود العامة التي لا تشكل جزءاً من المتطلبات الأساسية للفاتورة الضريبية:

- إظهار المبلغ الإجمالي (شاملاً الضريبة) مستحق الدفع مقابل التوريد.
- تاريخ استحقاق دفع مبلغ الفاتورة الضريبية.
- بيانات التحويل المصرفي وأية بيانات أخرى لإجراء الدفع.
- بيانات الاتصال الخاصة بالمورد والعميل.
- تفاصيل أمر الشراء.
- عناوين الشحن أو تفاصيل الشحن الأخرى.

4.2.6. مثال على الفاتورة الضريبية

تتضمن الصفحة التالية مثالاً لفاتورة ضريبية لتوريد سلع (تتضمن خدمات الشحن والمناولة المرتبطة). كمستند تجاري، من الممكن للفاتورة الضريبية أن تأخذ أشكالاً مختلفة، أي أنه ليس من الضروري استخدام نفس النموذج التالي.

فاتورة ضريبية TAX INVOICE

AL SALAM SUPPLIES CO. LTD	شركة السلام للتوريدات المحدودة
Invoice #100	رقم الفاتورة: 100
Invoice Date:6/4/2020	تاريخ الفاتورة: 2020/4/6
Date of Supply:6/4/2020	تاريخ التوريد: 2020/4/6
Supplier:	المورد:
Al Salam Supplies Co. LTD	شركة السلام للتوريدات المحدودة
Prince Sultan bin Abdulaziz Road	طريق الأمير سلطان بن عبد العزيز - السليمانية
Phone: 221619200	هاتف: 221619200
Email: info@Al-salam.sa	البريد الإلكتروني: info@Al-salam.sa
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310175397400001	310175397400001
CUSTOMER:	العميل:
AL KAWTHAR MARKETS	أسواق الكوثر
SA'AD BIN ABDELRAHMAN FIRST ROAD	طريق سعد بن عبدالرحمن الأول الفرعي
SHIPPING ADDRESS:	عنوان الشحن:
2119 - SA'AD BIN ABDELRAHMAN FIRST ROAD	2119 - طريق سعد بن عبدالرحمن الأول الفرعي
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Purchase Order Number: 2001341	رقم أمر الشراء: 2001341
Payment Due Date: 6/5/2020	تاريخ الاستحقاق: 2020/5/6

NATURE OF GOODS OR SERVICES تفاصيل السلع أو الخدمات	UNIT PRICE سعر الوحدة	QUANTITY الكمية	TAXABLE AMOUNT المبلغ الخاضع للضريبة	TAX RATE نسبة الضريبة	TAX (SAR) الضريبة (ريال سعودي)	TOTAL المجموع
Item A - البند أ	200.00	1	200.00	5%	10.00	210.00
Item B - البند ب	250.00	1	250.00	5%	12.50	262.50
Item C - البند ج	350.00	1	350.00	5%	17.50	367.50
Item D - البند د	50.00	2	100.00	5%	5.00	105.00
Shipping and - Handling شحن وتفريغ			80.00	5%	4.00	84.00
980.00	الإجمالي (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)			TOTAL (EXCLUDING VAT)		980.00
49.00	مجموع ضريبة القيمة المضافة			TOTAL VAT		49.00
1,029.00	إجمالي المبلغ المستحق			TOTAL AMOUNT DUE		1,029.00

يرجى تحويل المبلغ من خلال التحويل المباشر على حسابنا المصرفي التالي:

اسم الحساب: شركة السلام للتوريدات المحدودة

اسم البنك: البنك العربي الوطني، فرع طريق الخرج، الرياض

رقم آيبان (الحساب المصرفي الدولي) السعودي: SA1002110000001008118034، رمز سويفت: ARNBSARI

لمزيد من المعلومات، برجاء الإدارة المالية في شركة السلام للتوريدات المحدودة على عنوان البريد الإلكتروني

(finance@Al-salam.sa)

4.3. الفاتورة الضريبية المبسطة

في حالات خاصة، يجوز إصدار فاتورة ضريبية «مبسطة» بدلاً عن الفاتورة الضريبية «الأساسية»²⁵. ويعكس ذلك الممارسات التجارية الشائعة، حيث أنه يتم توثيق المعاملات منخفضة القيمة من خلال إيصال استلام أو فاتورة مبسطة والتي لا تتضمن كافة بيانات التحصيل والمعلومات الأخرى مثل تفاصيل العميل.

مع ذلك فإنه في جميع الحالات، يلتزم الشخص الخاضع للضريبة بإصدار فاتورة ضريبية عن كل توريد خاضع للضريبة يقوم به، سواءً كانت فاتورة ضريبية أساسية أو مبسطة، بغض النظر عن الممارسات التجارية.

4.3.1. الحالات التي يتم فيها إصدار فاتورة ضريبية مبسطة

من الناحية العملية، يتم إصدار الفاتورة الضريبية المبسطة فقط في حالتين وفقاً للتشريعات الضريبية السارية في المملكة:

- يجوز إصدار فاتورة ضريبية مبسطة عن توريد سلع أو خدمات تقل قيمتها عن ألف (1000) ريال²⁶.
- جميع التوريدات التي يتم إجراؤها إلى شخص طبيعي غير خاضع للضريبة²⁷. تسمح الهيئة لمورد السلع والخدمات الاستهلاكية افتراض أن المعاملات التي يتم إجراؤها مع أفراد في نطاق البيع بالتجزئة، يتم إجراؤها مع شخص طبيعي غير خاضع للضريبة، ما لم يكن لدى المورد سبباً يحمله على اعتقاد أن العميل هو شخص خاضع للضريبة أو شخص اعتباري (على سبيل المثال، على أساس قيمة السلع والخدمات الموردة أو طبيعتهما). لا يجوز للمورد إصدار فواتير ضريبية مبسطة فيما يتعلق بتصدير السلع أو "التوريدات البينية" لسلع أو خدمات إلى أعمال مسجلة في أي من دول مجلس التعاون الخليجي، وهذا بعد تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة بشكل كامل في جميع دول الخليج بالإضافة إلى تطبيق نظام الخدمة الإلكتروني.

4.3.2. محتوى الفاتورة

يجب أن تتضمن الفاتورة الضريبية المبسطة الحد الأدنى من التفاصيل الآتية²⁸:

- (1) تاريخ الإصدار: ويشير هذا التاريخ إلى تاريخ إنشاء الفاتورة الضريبية المبسطة.
- (2) اسم وعنوان ورقم التعريف الضريبي للمورد: يجب إظهار الاسم القانوني للمورد وعنوان مقره الرئيسي أو المنشأة ذات الصلة، بالإضافة إلى إدراج رقم التعريف الضريبي للمورد بشكل صحيح.
- يعتبر رقم التعريف الضريبي - لضريبة القيمة المضافة - الصحيح هو أمر بالغ الأهمية حيث أنه سيسمح للعميل بالتحقق من حالة تسجيل المورد ضمن نظام ضريبة القيمة المضافة (ومن الممكن القيام بذلك باستخدام أدوات البحث عن الأشخاص الخاضعين للضريبة المتاحة على الموقع الإلكتروني للهيئة أو من خلال التطبيق الخاص بنظام ضريبة القيمة المضافة).
- (3) بيان السلع أو الخدمات الموردة: يجب إظهار تفاصيل السلع أو الخدمات الموردة في الفاتورة الضريبية المبسطة، أي كمية وطبيعة السلع الموردة أو نطاق وطبيعة الخدمات المقدمة.
- (4) المقابل الواجب السداد نظير السلع أو الخدمات: ويمثل ذلك المبلغ المحصل أو الذي سيتم تحصيله من قبل الخاضع للضريبة من العميل أو من طرف ثالث مقابل توريد السلع أو الخدمات، شاملاً الضريبة.
- (5) الضريبة الواجبة السداد أو بيان أن المقابل يشمل الضريبة فيما يتعلق بتوريد السلع أو الخدمات: يجب أن تتضمن الفاتورة أي مما يأتي:
 - إظهار مبلغ الضريبة المستحقة الدفع بالريال السعودي²⁹ (تطبيقاً لشروط إصدار الفاتورة الضريبية الأساسية) ، أو
 - أن تتضمن الفاتورة الضريبية المبسطة عبارة واضحة تفيد أن المقابل الواجب دفعه (بالريال السعودي) يشمل ضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية 5%.

(25) المادة 56 (1)، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة، والمادة 53، اللائحة التنفيذية

(26) المادة 53 (7)، اللائحة التنفيذية

(27) المادة 53 (9)، اللائحة التنفيذية

(28) المادة 53 (8)، اللائحة التنفيذية

(29) المادة 56 (2)، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة

مثال (7): تقوم أسواق الحديقة الخضراء ببيع منتجات غذائية على أساس البيع بالتجزئة نظير مبلغ 90 ريال سعودي مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة 4.50 ريال سعودي. يجوز لها إصدار فاتورة ضريبية مبسطة تظهر فيها مبلغ الضريبة وهو 4.50 ريال سعودي، أو إصدار فاتورة ضريبية مبسطة تظهر فيها إجمالي المقابل المستحق (94.50 ريال سعودي) مع الإشارة بشكل واضح إلى أن هذا المبلغ يشمل ضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية.

تم إدراج الفاتورة الضريبية لهذا المثال في الملحق الخاص بالفواتير الضريبية لهذا الدليل.

ويجوز للشخص الذي يقوم بإصدار الفاتورة الضريبية المبسطة إدراج المزيد من المعلومات، أو إصدار فاتورة ضريبية مستوفاة لجميع شروط الفاتورة الضريبية الأساسية.

4.4 ملخص الفاتورة الضريبية

ملخص الفاتورة الضريبية هو أحد أشكال الفاتورة الضريبية التي تتضمن أكثر من توريد واحد لسلع أو خدمات. يجوز للمورد الذي يقوم بإصدار فواتير بشكل دوري (شهري على سبيل المثال) أن يقوم بإصدار فاتورة ضريبية واحدة تشمل جميع التوريدات التي قام بها خلال تلك الفترة.

لغايات ضريبة القيمة المضافة، يجوز للخاضع للضريبة أن يقوم بإصدار فاتورة ضريبية ملخصة لجميع توريدات السلع والخدمات الخاضعة للضريبة التي قام بها لصالح عميل واحد واستحقت الضريبة عنها خلال فترة شهر، شريطة أن يقع هذا الشهر أثناء الفترة الضريبية ذاتها³⁰.

يجوز إصدار ملخص الفاتورة الضريبية ورقياً أو آلياً وفق الشروط والأحكام المتعلقة بإصدار الفاتورة الضريبية الأساسية. ليس هناك صيغة أخرى أو محتوى إضافي لإصدار ملخص الفاتورة الضريبية لغايات ضريبة القيمة المضافة.

لا يجوز للشخص الخاضع للضريبة الذي يصدر ملخص فاتورة ضريبية أن يقوم بإصدار فواتير ضريبية منفصلة لكل توريد من السلع والخدمات التي تشكل ذلك الملخص فاتورة ضريبية.

مثال (8): دخلت شركة الخليج العربي للمعدات، هي شركة سعودية مسجلة في ضريبة القيمة المضافة، في اتفاق مع شركة البيت العامر للإنشاء (كيان سعودي مقيم في جدة) لتوريد معدات وخدمات ذات صلة بمشروع بناء خاص بشركة البيت العامر في جدة. نص العقد على أن تقوم شركة الخليج العربي بإصدار فواتير عن السلع والخدمات المقدمة في نهاية كل شهر ميلادي.

خلال سبتمبر 2022، قامت شركة الخليج العربي بتوريد معدات وخدمات إلى شركة البيت العامر في تواريخ مختلفة. وحيث أنه هناك أكثر من توريد واحد منفصل قامت به شركة الخليج العربي لصالح شركة البيت العامر، خلال نفس الفترة وهي سبتمبر 2022، فإنه يجوز لشركة الخليج العربي إصدار فاتورة ضريبية ملخصة تظهر تاريخ كل توريد على حدة. تم إدراج الفاتورة الضريبية لهذا المثال في الملحق الخاص بالفواتير لهذا الدليل.

4.5 توقيت إصدار الفواتير الضريبية

يتعين على المورد إصدار الفاتورة الضريبية في موعد أقصاه خمسة عشر يوماً من الشهر التالي للشهر الذي تم فيه التوريد³¹. تاريخ «إصدار» الفاتورة هو التاريخ الذي نشأت فيه الفاتورة الضريبية (ويجب الإشارة إلى ذلك التاريخ في الفاتورة الضريبية)، لكن يجب أيضاً تسليم الفاتورة ورقياً أو آلياً، إلى العميل خلال الفترة الزمنية ذاتها.

يتم إصدار الفاتورة الضريبية مرة واحدة ولن يكون من الممكن تعديل تاريخ الإصدار. إذا كان من الواجب أن يقوم المورد بتقديم نسخة من الفاتورة الضريبية الصادرة مسبقاً، فيجب توضيح ذلك في الفاتورة الضريبية ويجب توضيح أن المستند الجديد هو نسخة من الفاتورة الضريبية الأصلية. ويتوجب أيضاً أن تبقى جميع التفاصيل الأخرى الواردة والتي تتضمن تاريخ الإصدار-كما هي في الفاتورة الأصلية.

4.5.1. تاريخ التوريد

تاريخ حدوث التوريد هو نفسه تاريخ استحقاق الضريبة الممدد وفق النظام:

«تستحق الضريبة في تاريخ توريد السلع أو الخدمات أو في تاريخ إصدار الفاتورة الضريبية أو في تاريخ استلام المقابل جزئياً أو كلياً وفي حدود المبلغ المستلم، أيهم أسبق.³²»

التاريخ الفعلي لتوريد السلع أو الخدمات، في حالات اعتيادية، هو تاريخ تسليم السلع إلى العميل أو اكتمال أداء الخدمات، مع ذلك، نصت الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة واللائحة التنفيذية للنظام على قواعد تحديد تاريخ التوريد³³.

قد يسبق تاريخ حدوث التوريد لأغراض ضريبة القيمة المضافة تاريخ التوريد الفعلي، وذلك في الحالات التي يتم فيها إصدار الفاتورة الضريبية أو استلام المقابل الخاص بالتوريد قبل التاريخ الفعلي للتوريد.

يتعين على المورد الامتثال للالتزامات الضريبية على أساس تاريخ إصدار الفاتورة الضريبية، كما يجب الإقرار عن الضريبة كضريبة مخرجات في الفترة الضريبية التي صدرت فيها الفاتورة الضريبية (حتى وإن لم يتم استلام المبلغ أو لم يحدث التوريد فعلياً).	إذا تم إصدار الفاتورة الضريبية قبل التاريخ الفعلي للتوريد:
يعتبر التوريد أنه حدث في تاريخ الدفعة المستلمة (في حالات الدفع الجزئي، يحدث التوريد بمقدار المبلغ المدفوع) يتعين على المورد إصدار فاتورة ضريبة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء الشهر الذي تم فيه استلام الدفعة المقدمة بمقدار المقابل المستلم..	إذا تم استلام دفعة مقدمة قبل التاريخ الفعلي للتوريد:

4.5.2. التوريدات المستمرة

ينطوي التوريد المستمر لسلع أو خدمات على تقديم سلع أو أداء خدمات بشكل مستمر خلال فترة محددة. ومن أمثلة التوريدات المستمرة: إيجار المعدات، إمدادات الكهرباء والمياه من قبل شركات المرافق أو العضوية المستمرة في إحدى الصالات الرياضية.

يحدث التوريد المستمر لسلع أو خدمات في تاريخ إصدار الفاتورة الضريبية أو تاريخ السداد أيهما أسبق، وذلك بمقدار قيمة الفاتورة الصادرة أو قيمة المبلغ المسدد³⁴. وعليه، يكون تاريخ إصدار الفاتورة الضريبية للتوريدات المستمرة هو تاريخ التوريد لأغراض ضريبة القيمة المضافة ما لم يتم استلام المقابل أو دفعة منه مقدماً.

مثال (9): تقدم شركة النخيل لخدمات الحراسة لعميلها مصانع الصالح خدمات الحراسة عن بُعد. تصدر الشركة الفاتورة في نهاية كل شهر لتشمل جميع الخدمات المقدمة في الشهر السابق.

خلال شهر أكتوبر، كانت القيمة الإجمالية للخدمات 20000 ريال (بالإضافة إلى 1000 ريال ضريبة). أصدرت شركة النخيل الفاتورة في 4 نوفمبر وطالبت العميل بالسداد في 10 نوفمبر. لغايات الإقرار عن ضريبة القيمة المضافة، يكون تاريخ التوريد هو 4 نوفمبر. تم إدراج الفاتورة الضريبية لهذا المثال في الملحق الخاص بالفواتير لهذا الدليل.

هنالك قواعد مختلفة لتاريخ التوريد على التوريدات المستمرة لسلع أو خدمات في الحالات التي يتم فيها سداد المقابل على أقساط دورية³⁵. لا تؤثر الفاتورة الضريبية على تاريخ التوريد بالنسبة لهذه التوريدات، حيث يعتبر كل قسط بأنه توريد منفصل ويتم تحديد تاريخ التوريد على أنه تاريخ استحقاق دفعة القسط أو تاريخ السداد الفعلي، أيهما أسبق.

مثال (9-أ): قام مؤجر عقارات تجارية بتأجير مكاتب بموجب عقد إيجار لمدة سنتين لمكتب حمامة يبدأ بتاريخ 2020/1/15. يحدد العقد بأن قيمة الإيجار هي 42,500 ريال سعودي تستحق السداد في تاريخ 15 من كل شهر. في هذه الحالة، سيتم احتساب ضريبة القيمة المضافة لكل قسط شهري بتاريخ 15 من كل شهر، إلا إذا قام المستأجر بالدفع قبل هذا التاريخ.

(32) المادة 23، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة

(33) المادة 23، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة، والمادة 20، اللائحة التنفيذية

(34) المادة 20 (2) والمادة 20 (3) من اللائحة التنفيذية؛ مع مراعاة تطبيق قواعد محددة في حالة عدم استلام مقابل أو إصدار فاتورة خلال اثني عشر شهراً.

(35) المادة 20(1)، اللائحة التنفيذية

5. حالات خاصة

5.1. إصدار الفاتورة الضريبية بالنيابة عن المورد «الفاتورة الذاتية»

في بعض الحالات العملية يجوز أن يقوم العميل بإصدار فاتورة ضريبية محددًا تفاصيل التوريد الذي تلقاه/ استلمه من قبل المورد، وقد نصت الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة على أنه يُسمح للعميل بإصدار فاتورة ضريبية ذاتية «بموافقة الجهة الضريبية المختصة»³⁶. ووفقاً لنظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية في المملكة، يجب أن توافق الهيئة العامة للزكاة والدخل على قيام العميل بإصدار فاتورة ضريبية ذاتية فيما يتعلق بالسلع والخدمات الموردة إليه في المملكة بشريطة استيفاء جميع الشروط الآتية³⁷.

أن يتم إصدار الفاتورة الضريبية الذاتية فقط فيما يتعلق بتوريد خاضع للضريبة من قبل شخص خاضع للضريبة. مع تحقق العميل من رقم التعريف الضريبي الخاص بالمورد للتأكد من أنه مسجل لغايات ضريبة القيمة المضافة في تاريخ التوريد.
أن يتم إصدار الفاتورة الضريبية إلى المورد، وفق متطلبات توقيت إصدار الفواتير (مشار إليها في البند 4.5).
أن تكون الفاتورة الضريبية الذاتية هي الفاتورة الضريبية الوحيدة التي سيتم إصدارها فيما يتعلق بالتوريد. ويجب على المورد ألا يقوم بإصدار فاتورة ضريبية أخرى في الحالات التي يقوم فيها العميل بإصدار فاتورة ضريبية ذاتية (على أن يتم توثيق ذلك في الاتفاق بين المورد والعميل).
أن يتم إدراج عبارة «فاتورة ضريبية ذاتية/ صادرة بالنيابة عن المورد» في الفاتورة الضريبية الذاتية، بهدف الإشارة إلى أن الفاتورة الضريبية هي «فاتورة ضريبية ذاتية» ³⁸ ، شريطة أن يكون محتوى الفاتورة الذاتية هو نفسه محتوى الفاتورة الضريبية الأساسية (كما هو محدد بالبند 4.2).
أن يكون هناك اتفاق مبرم بين المورد والعميل يسبق تاريخ التوريد.
أن يلتزم كلاً من المورد والعميل بإشعار الهيئة باتفاقهما على إصدار فاتورة ضريبية ذاتية وفق الإجراءات المحددة من قبل الهيئة، وrehناً بأية شروط أخرى تحددها الهيئة لاحقاً.

في حال رفض الهيئة للإشعار المقدم من المورد و/أو العميل بشأن اتفاقهم على إصدار فواتير ضريبية ذاتية، فيتعين على العميل عدم إصدار أي فواتير ضريبية فيما يتعلق بالتوريدات المقدمة من قبل المورد.

5.1.1. الاتفاق على إصدار فاتورة ضريبية ذاتية

يجب إبرام اتفاق بين المورد والعميل وتوثيقه والاحتفاظ به بالسجلات الخاصة بالخاضعين للضريبة على أن يتضمن ما يلي

- تحديد للتوريدات التي سيقوم العميل بإصدار فاتورة ضريبية ذاتية بشأنها (أي جميع التوريدات التي يستلمها العميل من هذا المورد)
- تحديد الفترة الزمنية التي ينطبق عليها هذا الاتفاق
- تعهد من المورد بأنه لن يقوم بإصدار فواتير ضريبية أخرى فيما يتعلق بتلك التوريدات
- التأكيد على تفاصيل التسجيل في ضريبة القيمة المضافة الخاصة بالمورد والعميل، وأية متطلبات أخرى متعلقة بإصدار أو محتوى الفواتير الضريبية بموجب هذا الاتفاق
- التأكيد بشكل واضح على الإجراءات الواجب اتباعها لقبول كل فاتورة صادرة عن مورد السلع أو الخدمات³⁹ بالإضافة إلى ما سبق، تقع على المورد الخاضع للضريبة مسؤولية تقديم المستندات الداعمة المتعلقة بالفواتير الضريبية الصادرة من قبل العميل. والتحقق من صحتها، كما تعتبر مسؤولية المورد عن الإقرار عن مبالغ الضريبة المتعلقة بتلك الفواتير الضريبية في إقراراته الضريبية الدورية المقدمة إلى الهيئة.

(36) المادة 58(1)، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة

(37) المادة 53(2)، اللائحة التنفيذية

(38) المادة 58، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة

(39) المادة 53(2)، اللائحة التنفيذية

مثال (10): دخلت شركة الصلاح لغسيل الملابس ذ.م.م في المملكة، في عقد مدته ثلاث سنوات مع فندق الجابر لتقديم خدمات الغسيل. ونصت الاتفاقية التجارية بينهما، أنه طوال مدة العقد، سيصدر فندق الجابر الفواتير الضريبية على أساس شهري لقاء خدمات غسيل الملابس نيابة عن شركة الصلاح على أساس سعر متفق عليه لكل بند وذلك بعد إشعار الهيئة وموافقتها. بعد إصدار الفاتورة الضريبية، ستقوم شركة الصلاح بتدقيق المعلومات لمطابقتها مع مستنداتها الداعمة الداخلية واعتمادها بالقبول.

مثال (11): تقدم وكالة السلام للخدمات خدمات الوساطة لشركة الفارس للتسويق من خلال تقديمها لعملاء محتملين. توافق الفارس على دفع عمولة بقيمة 2% من المبيعات التي تقدمها لأي من هؤلاء العملاء. وبعد تحقيق الفارس أرقام مبيعاته، دخلت الفارس في اتفاق مع السلام لاحتساب العمولة وإصدار فاتورة ضريبية شهرية. تم إدراج الفاتورة الضريبية لهذا المثال في الملحق الخاص بالفواتير لهذا الدليل.

مثال (12): شركة الرشيد للبتروكيماويات هي شركة مقيمة في السعودية ومسجلة لأغراض ضريبة القيمة المضافة فيها. دخلت شركة الرشيد في اتفاق تعاقدي مع شركة الفجر، وهي شركة مقيمة في السعودية أيضاً ومتخصصة في تصنيع أدوات الدعم والتوريدات الثانوية. تعتبر أدوات الدعم والتوريدات الثانوية التي تقوم شركة الفجر بتصنيعها واحدة من مدخلات الانتاج لشركة الرشيد. وتعتبر المدخلات الرئيسية لشركة الفجر هي المنتجات البتروكيماوية التي تقوم بإنتاجها شركة الرشيد.

أبرم العقد بين شركة الرشيد وشركة الفجر على أساس تبادل المنتجات (المقايضة).

وبالتالي، ستقوم شركة الرشيد بإصدار فاتورة ضريبية إلى شركة الفجر عن المنتجات البتروكيماوية (التوريدات) التي يتم بيعها لشركة الفجر. في تلك الحالة ووفقاً للاتفاق بين الطرفين على إصدار فواتير ضريبية ذاتية بعد إشعار الهيئة وموافقتها، يجوز لشركة الرشيد إصدار فاتورة ضريبية ذاتية بشأن الأدوات والتوريدات التي يتم شراؤها من شركة الفجر، شريطة أن تكون شركة الفجر شخص خاضع للضريبة ومسجل لدى الهيئة لغايات ضريبة القيمة المضافة.

يجب أن تعتمد قيم الفواتير المذكورة على القيمة السوقية لكل توريد على حدة دون أن يتم الاعتماد على القيمة الصافية للتوريدات (مقاصة).

يتعين على الشركتين الاقرار عن الضريبة المستحقة عن كل توريد منفصل في الإقرارات الضريبية الدورية، ويحق لكل منهم خصم ضريبة المدخلات عن المشتريات من الشركة الأخرى (شريطة استيفاء جميع شروط خصم الضريبة).

ملاحظة: في حال لم تكن شركة الفجر مسجلة لضريبة القيمة المضافة، فلن يسمح لشركة الرشيد بإصدار فواتير ذاتية.

5.2. إصدار الفواتير الضريبية من قبل طرف ثالث

يجوز أن يصدر طرف ثالث الفواتير الضريبية عن التوريدات الخاضعة للضريبة بشريطة استيفاء الشروط الآتية:

- أن يتعلق التوريد بتوريد سلع أو خدمات خاضعة للضريبة من قبل مورد خاضع للضريبة إلى العميل..
- أن يتم إدراج تفاصيل المورد، بما في ذلك رقم التعريف الضريبي، في الفاتورة الضريبية، كما يجب توضيح أنه تم إصدار الفاتورة الضريبية نيابة عن المورد فيما يتعلق بالتوريد الذي قام به هذا المورد. لا ينبغي على الطرف الثالث إدراج رقم التعريف الضريبي الخاص به أو الإفصاح عن أي من البيانات الخاصة به في الفاتورة الضريبية.
- أن يلتزم المورد الخاضع للضريبة بعدم إصدار فاتورة ضريبية أخرى فيما يتعلق بالتوريد في حال قام طرف ثالث بإصدار فاتورة ضريبية نيابة عن المورد بشأن التوريد نفسه.
- أن يكون المورد مسؤولاً عن دقة المعلومات الظاهرة في الفاتورة الضريبية والإقرار عن ضريبة المخرجات المتعلقة بالتوريد⁴⁰.
- أن يلتزم كلاً من المورد والطرف الثالث (إذا كان مسجلاً لغايات ضريبة القيمة المضافة) بتبليغ وإشعار الهيئة عن اتفاقهم المسبق من خلال الإجراءات المحددة من قبل الهيئة ومع مراعاة أية شروط أخرى قد تحددها الهيئة لاحقاً. في حال رفض الهيئة لهذا الإشعار فلن يكون بإمكان الطرف الثالث إصدار الفاتورة الضريبية نيابة عن المورد.

في كافة الأحوال، يجب ألا يشارك الطرف الثالث بأية طريقة كانت في التوريد الأساسي للسلع أو الخدمات. وفي حالة قيام كلاً من المورد والطرف الثالث بإجراء توريد لخدمات بشكل منفصل إلى العميل ذاته، فيجب على كل منهم إصدار فواتير ضريبية منفصلة.

مثال (13): ترغب شركة البحار العقارية في شراء عقار تجاري في المملكة من شخص طبيعي (فرد) مسجل لضريبة القيمة المضافة في المملكة. تم الترتيب لإجراء الشراء من قبل شركة عصام للوساطة العقارية، لكن تم إجراء الدفع ونقل الملكية مباشرة بين المورد الخاضع للضريبة وبين العميل. نص الاتفاق بين المورد الخاضع للضريبة والوسيط العقاري على أن يقوم الوسيط العقاري بإصدار فاتورة ضريبية نيابة عن الشخص العادي. يجوز للوسيط العقاري إصدار الفاتورة الضريبية (كطرف ثالث) نيابة عن المورد إلى العميل. أي رسوم وكالة أو وساطة يفرضها الوسيط العقاري على شركة البحار (العميل) يجب أن تصدر بها فاتورة منفصلة مستخدماً رقم التسجيل الضريبي الخاص به باعتباره مقدم خدمة الوساطة العقارية. مع الأخذ في الاعتبار أنه لا يسمح لشركة البحار بإجراء مقاصة بين مقابل العمولة لصالحها ومقابل التوريد المستحق الدفع إلى الشخص الطبيعي لغايات ضريبة القيمة المضافة.

مثال (14): وقعت شركة دايموند عقد خدمة مع وزارة الداخلية - إدارة الهجرة. وفقاً لهذا الاتفاق، ستقوم شركة دايموند بإصدار تأشيرات الخروج والدخول للمقيمين من غير السعوديين نيابة عن الوزارة، كما ستقوم شركة دايموند بتحصيل مقابل التأشيرات من العميل النهائي (المقيم) عند استلامه التأشيرة الصادرة إلكترونياً. ونتيجة لذلك، ينبغي على شركة دايموند إصدار فاتورة بالخدمات المقدمة وقيمة تأشيرات الخروج والدخول الصادرة. يجب أن تتضمن الفواتير بشكل واضح الإشارة إلى أنه تم إصدار الفواتير من قبل شركة دايموند نيابة عن وزارة الداخلية (إدارة الهجرة).

رسوم تأشيرة الخروج أو الدخول هي 500 ريال سعودي وبموجب العقد، تستحق شركة دايموند رسم بقيمة 10% أي 50 ريال سعودي مقابل خدمات الإصدار المقدمة. تعتبر رسوم التأشيرة (500 ريال سعودي) أنها إيرادات من خدمات ذات سلطة عامة التي تقوم بتحصيلها الهيئة الحكومية (وزارة الداخلية- إدارة الهجرة) وبالتالي فهي تقع خارج نطاق الضريبة.

يجب على شركة دايموند إصدار فاتورة ضريبية منفصلة للوزارة مقابل الخدمات المقدمة والمتعلقة بإصدار التأشيرات نيابة عنها.

سيخضع مقابل تلك الخدمة (50 ريال سعودي) لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية 5% بغض النظر عن كيفية احتسابها، سواء كان مبلغ قطعي أو نسبة من رسوم التأشيرة.

وبالتالي، تلتزم شركة دايموند بتحصيل الضريبة عن قيمة الخدمة المقدمة إلى الوزارة بحسب فاتورتها الضريبية، والإفصاح عنها ودفعها في إقرارها الضريبي الدوري المقدم إلى الهيئة.

5.3. احتساب ضريبة القيمة المضافة ذاتياً من قبل العميل

على الخاضع للضريبة المقيم في المملكة احتساب ضريبة القيمة المضافة ذاتياً في إقراره الضريبي (مستخدماً آلية الاحتساب العكسي) من خلال تقييم واحتساب الضريبة المفروضة على التوريدات المستلمة في حالة:

• كان مكان توريد السلع أو الخدمات في المملكة.

• وكان المورد شخصاً غير مقيم في المملكة⁴¹.

لا يتوجب على المورد غير المقيم بتحصيل الضريبة عن التوريدات التي يقدمها إلى عميل خاضع للضريبة في المملكة، وفي معظم الحالات لا يكون المورد غير المقيم مسجلاً لضريبة القيمة المضافة في المملكة. وعليه، لا يُطالب بإصدار فاتورة ضريبية عن تلك التوريدات التي تمت في المملكة. كما أنه لا يُطالب العميل بإصدار فاتورة ضريبية لنفسه عن التوريدات المستلمة.

بالرغم من ذلك، من الممكن أن يكون المورد غير المقيم مسجلاً لضريبة القيمة المضافة، على أساس قيامه بتوريدات أخرى تلزمه بالتسجيل في المملكة. في هذه الحالات، يجب على المورد غير المقيم والمسجل في المملكة إصدار فاتورة ضريبية عن ذلك التوريد، ويجب أن تتضمن تلك الفاتورة الضريبية رقم التعريف الضريبي للعميل و«عبارة تفيد أن العميل مسؤولاً بذاته عن احتساب الضريبة»⁴².

(41) المادة 41، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة، والمادة 47، اللائحة التنفيذية.

(42) المادة (53) 5، اللائحة التنفيذية

مثال (15): شركة عبر البحار للتجارة الخارجية مؤسسة في الأردن وليس لديها منشأة (مكتب أو موارد دائمة) في المملكة، وبالتالي فلا تعتبر أنها مقيمة في المملكة لغايات ضريبة القيمة المضافة. تقوم الشركة بتوريدات لعدد من المنشآت المسجلة لأغراض ضريبة القيمة المضافة بالإضافة إلى أفراد طبيعيين غير مسجلين في المملكة وكانت الشركة مسجلة في لضريبة القيمة المضافة في المملكة كشخص خاضع للضريبة غير مقيم. تقوم الشركة ببيع منتجاتها بانتظام إلى مصنع الصباح للأسمدة في الرياض. ويتم استيراد تلك المنتجات عادة إلى المملكة ودفع الضريبة إلى الجمارك السعودية من قبل مصنع الصباح.

خلال الزيارة السنوية لمندوب مبيعات الشركة إلى المملكة، طلب المصنع استبدال بعض القطع. قام مندوب الشركة بشراء القطع البديلة من مورد محلي وتسليمها شخصياً إلى المصنع. يعتبر ذلك بمثابة توريد خاضع للضريبة قامت به الشركة لصالح المصنع، إلا أنه يتعين على المصنع احتساب الضريبة ذاتياً. باعتباره شخص مسجل في نظام ضريبة القيمة المضافة، ويتعين على شركة عبر البحار إصدار فاتورة ضريبة عن التوريد- دون فرض الضريبة على المصنع، مع إضافة عبارة أنه يتعين على مصنع الصباح احتساب الضريبة المستحقة عن التوريد ذاتياً بشكل واضح. تم إدراج الفاتورة الضريبية لهذا المثال في الملحق الخاص بالفواتير لهذا الدليل.

5.4. إصدار فواتير وفق نظام هامش الربح

يجوز للخاضع للضريبة أن يتقدم بطلب لاحتساب الضريبة المستحقة عن توريد سلع مستعملة مؤهلة عبر استخدام طريقة هامش الربح وذلك بعد استلام إشعار بالموافقة من الهيئة على استخدام تلك الطريقة (شريطة استيفاء كافة المتطلبات الواردة في المادة 48 من اللائحة التنفيذية للنظام). في تلك الحالات، هناك شروط محددة يجب تطبيقها على الفاتورة الضريبية فيما يتعلق بشراء وبيع السلع المستعملة المؤهلة. يجوز احتساب ضريبة القيمة المضافة باستخدام هامش الربح فقط عن السلع التي تصنفها الهيئة كسلع مستعملة مؤهلة في وقت التوريد. علماً بأن الهيئة لم تقم باعتماد أية سلع على أنها سلع مستعملة مؤهلة حتى تاريخ نشر هذا الدليل الإرشادي. سيتم نشر مزيد من المعلومات عن احتساب الضريبة بطريقة هامش الربح في وقت لاحق عند نشر الهيئة لقائمة السلع المستعملة المؤهلة.

فيما يتعلق بإصدار الفاتورة الضريبية وفقاً لنظام هامش الربح، فإنه يجب مراعاة ما يلي:

5.4.1. شراء السلع المستعملة المؤهلة من شخص غير خاضع للضريبة

في حالة قيام الخاضع للضريبة (العميل) بشراء سلع مستعملة مؤهلة من شخص غير خاضع للضريبة، فيتعين على الخاضع للضريبة (العميل) إصدار فاتورة فيما يتعلق بشراء تلك السلع إلى الشخص غير الخاضع للضريبة. وحيث أن هذه الفاتورة تتعلق بالتوريد الذي قام به الشخص غير الخاضع للضريبة (وهو توريد غير خاضع للضريبة) ، فبالتالي فإن هذا المستند لا يعد بمثابة فاتورة ضريبة، مع ذلك يجب أن يستوفي هذا المستند معايير أخرى محددة في اللائحة التنفيذية للنظام⁴³.

5.4.2. بيع سلع مستعملة مؤهلة من قبل شخص خاضع للضريبة

إذا كان الشخص الخاضع للضريبة مؤهلاً لتطبيق نظام هامش الربح وقرر استخدام هذه الطريقة في بيع سلع مستعملة مؤهلة، فيعتبر الخاضع للضريبة أنه يقوم بتوريد خاضع للضريبة. مع ذلك، تكون الضريبة مشمولة في سعر البيع، وغير قابلة للخصم من قبل المشتري. وبالتالي، لا يجوز إظهار الضريبة كمبلغ منفصل بالفاتورة الصادرة.

يجب أن تتضمن الفاتورة الصادرة بدلاً من ذلك «الإشارة إلى ان ضريبة القيمة المضافة تم فرضها على الربح بالنسبة إلى تلك السلع»⁴⁴.

مثال (16): قامت شركة المروج للتجارة وهي شركة مسجلة في الرياض لتجارة السلع المستعملة، بشراء سلعاً مستعملة ثم بيعها لاحقاً (مع إضافة هامش ربح) إلى عميل مقابل 200 ريال من مخازنها في الرياض. بافتراض أن تلك السلع هي سلع مصنفة كسلع مستعملة مؤهلة وقد وافقت الهيئة على استخدام شركة المروج لطريقة هامش الربح، فإن ضريبة القيمة المضافة ستفرض فقط على الربح (وليس على سعر البيع). يجب أن تتضمن الفاتورة الضريبية المقابل شاملاً الضريبة وكذلك الإشارة إلى ان ضريبة القيمة المضافة تم فرضها على هامش الربح. تم إدراج الفاتورة الضريبية لهذا المثال في الملحق الخاص بالفواتير لهذا الدليل.

(43) المادة 48(5)، اللائحة التنفيذية للنظام.
(44) المادة 53(5)، اللائحة التنفيذية للنظام.

6. الفواتير الآلية / الإلكترونية

تم تعريف الفواتير الآلية (الإلكترونية) لأغراض هذا الدليل على أنها القيام بإصدار أو استلام الفواتير الضريبية آلياً (إلكترونياً).
من المسموح القيام بإصدار الفواتير آلياً وفقاً للشروط والإجراءات المتبعة في المملكة والمحددة في هذا القسم.

6.1 أشكال الفاتورة الضريبية الآلية / الإلكترونية

تعتبر الفاتورة الآلية بأنها فاتورة تتضمن المعلومات والبيانات التي نصت عليها اللائحة التنفيذية، والتي تم إصدارها بصيغة آلية محددة.

من الممكن أن تصدر الفاتورة الضريبية الآلية بأي من الأشكال الآتية:

- ملف إلكتروني يحتوي على نسخة إلكترونية من فاتورة ضريبية ورقية، والتي تتشابه وتمثل الفاتورة الضريبية الورقية عند طباعتها. مثل فاتورة على صيغة pdf. أو،
- شكل آخر من ملفات البيانات والتي تحتوي على الخانات الواجب توفرها في الفاتورة الضريبية، والمصممة للتحويل التلقائي بين الأنظمة. مثل، CSV، وملفات XML.
- لا تعتبر النسخة الإلكترونية من الفاتورة الورقية على أنها فاتورة آلية (مثال: نسخة مسح ضوئي من فاتورة ضريبية).

6.2 أشكال التبادل الإلكتروني

في الحالات التي يقوم بها الشخص الخاضع للضريبة بإصدار فواتير آلية، فإنه يتوجب عليه اتخاذ الخطوات المناسبة لضمان كل من صحة مصدر الفواتير وسلامة محتواها ووضوحها، وفي هذا السياق فإن:

صحة المصدر	تعني التأكد من هوية المورد أو الجهة المصدرة للفاتورة
سلامة المحتوى	تعني بأنه لا يمكن تغيير محتوى الفاتورة
وضوح الفاتورة	تعني بأنه يتم تقديم الفاتورة بشكل مقرر وء (مع استيفاء معايير اللغة حيث يتوجب إصدارها باللغة العربية)

يجب على الشخص الخاضع للضريبة ضمان عملية نقل الفواتير الضريبية الآلية ضمن بيئة آمنة وذلك من خلال استخدام تقنيات الأمان وصحة المصدر المقبولة والمتبعة ضمن نشاطه. وتتعلق التقنيات بكل من:

• المراسلات ذاتها، و

• شبكات الاتصالات والخطوط التي يتم نقل الفواتير من خلالها.

حالياً، لا يوجد طرق تبادل إلكترونية محددة تم وصفها بأنها إلزامية لأغراض ضريبة القيمة المضافة في المملكة، ولضمان النقل والتبادل الآمن، فقد يقوم مصدر الفاتورة الآلية باستخدام تقنية التوقيع الإلكتروني أو التبادل الإلكتروني للبيانات (EDI).

6.2.1 التوقيع الإلكتروني المؤهل

يعتبر التوقيع الإلكتروني المؤهل بأنه التوقيع الذي تم إنشاؤه وفقاً لقانون المعاملات الإلكترونية الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 80 بتاريخ 1428/3/7 هـ والموافق عليه بموجب المرسوم الملكي رقم م/8 بتاريخ 1428/3/8 هـ.

6.2.2 التبادل الإلكتروني للبيانات (EDI)

التبادل الإلكتروني للبيانات (EDI) هو عبارة عن تبادل للبيانات بين جهاز حاسوب وجهاز حاسوب آخر والذي

يسمح بالمعالجة التلقائية من قبل المستلم. عند استخدام التبادل الإلكتروني للبيانات، فإنه يجب أن يكون هنالك اتفاق بين أطراف وشركاء التداول في التبادل الإلكتروني للبيانات (بالإضافة إلى أي طرف ثالث يقوم بإصدار الفواتير الإلكترونية). ويتوجب تضمين بند يختص باستخدام الإجراءات التي تضمن صحة مصدر البيانات وسلامتها ووضوحها

6.3. الفواتير الآلية / الإلكترونية الإلزامية

تضمنت اللائحة التنفيذية وجوب إصدار الفواتير الضريبية آلياً / إلكترونياً في حالات مقررّة «يجب إصدار الفواتير الضريبية آلياً في الحالات المقررة، وفق لائحة تصدر عن وزير المالية أو مجلس الإدارة حول المتطلبات والشروط المتعلقة بإصدار الفواتير الآلية، شريطة أن تكون تلك اللائحة سارية المفعول وقت التوريد»⁴⁵.

حتى تاريخ إصدار هذا الدليل، لا يوجد أية قواعد تنص على إلزامية إصدار الفواتير الضريبية آلياً / إلكترونياً لأي توريد معين أو مورد ما. سيتم نشر المزيد من المعلومات في حال تم إصدار قواعد خاصة في المستقبل.

7. الاشعارات الدائنة والاشعارات المدينة

يعتبر الاشعار الدائن بأنه مستند تجاري صادر من المورد/البائع إلى المشتري، ويتم استخدام الاشعار الدائن على أنه وثيقة لإثبات تخفيض قيمة مبيعات ما. يتم إصدار الاشعار الدائن في حالات مختلفة، منها لتصحيح خطأ ما، في حال كان مبلغ الفاتورة أعلى من المفروض، أو في حال عدم تطبيق الخصم بشكل صحيح، أو في حال تلف السلع أو كونها لا تستوفي المواصفات التي طلبها المشتري وتمت إعادتها بالكامل أو جزئياً للمورد. لأغراض ضريبة القيمة المضافة، فإن الاشعار الدائن يعكس تعديل المورد للمقابل بالنقصان بما يتعلق بفاتورة ضريبية صادرة سابقاً لتوريد سلع أو خدمات.

وعلى العكس من ذلك، فإن الاشعار المدين يعكس تعديل المورد للمقابل بالزيادة بما يتعلق بفاتورة ضريبية صادرة سابقاً لتوريد سلع أو خدمات.

يتوجب على الشخص الخاضع للضريبة الذي يقوم بتعديل مقابل التوريد أن يعكس التعديل من خلال اشعار دائن أو اشعار مدين يتم من خلاله تصحيح الفاتورة الضريبية الأصلية⁴⁶.

7.1 حالات إصدار الاشعار الدائن أو الاشعار المدين

يقوم الشخص الخاضع للضريبة بتعديل قيمة التوريد من خلال اشعار دائن أو اشعار مدين في الحالات الآتية، والتي تم فيها إصدار فاتورة ضريبية تتعلق بتوريد خاضع للضريبة:

(1) تم إلغاء أو وقف التوريد بعد حدوثه أو اعتباره حدث كلياً أو جزئياً،

(2) وجود تغيير أو تعديل جوهري في طبيعة التوريد بحيث يؤدي إلى تغيير الضريبة المستحقة،

(3) تم الاتفاق على قيمة التوريد مسبقاً، ثم تم تعديله لأي سبب من الأسباب، بما في ذلك عرض تخفيض إضافي بعد إتمام البيع،

(4) عند ترجيح السلع أو الخدمات أو أي جزء منها إلى المورد ويقوم المورد بقبول استرجاعها⁴⁷.

مثال (17): قام مصنع بسداد دفعة مقدمة لشركة لإنشاءات بغرض القيام ببناء مستودع جديد للمصنع، وقامت شركة الانشاءات بإصدار فاتورة ضريبية بما يتعلق بالجزء المستلم من الدفعة المقدمة. قبل البدء بالمشروع، قامت شركة الانشاءات بالاعتذار عن المشروع، وتم إلغاء التوريد وإصدار اشعار دائن بما يتعلق بالفاتورة الضريبية الصادرة سابقاً.

مثال (18): قامت شركة الاتحاد العربي للتجارة العامة بإصدار فاتورة بتاريخ 2021/11/1 تتعلق بتوصيل عدد من الشحنات لشركة السهم الذهبي للتوزيعات الغذائية. وخلال مراجعة الأسعار في شهر 2022/4، اكتشفت شركة الاتحاد بأنها قامت باستخدام أسعار خاطئة بما يتعلق ببندين من التوريد وبالتالي قامت بتحميل شركة السهم بمبلغ أقل من المفروض.

قامت شركة الاتحاد بالاتفاق مع شركة السهم على إصدار اشعار مدين يعكس المبلغ الاضافي المستحق على تلك السلع وتم به الإشارة إلى الرقم التسلسلي الخاص بالفاتورة الضريبية الأصلية بالإضافة إلى تاريخ التوريد.

يمكنكم الاطلاع على الاشعار المدين المذكور في هذا المثال ضمن ملحق الاشعارات في هذا الدليل.

لا يجوز إصدار اشعار دائن أو اشعار لأي دفعة أو تعديل لحساب عميل لا يتعلق بتوريد لسلع أو خدمات سابق.

مثال (19): قررت شركة العزيز للإلكترونيات القيام بتقديم 200 ريال كرصيد دائن لجميع العملاء الدائمين لديها بمناسبة العيد. بما أن هذا الرصيد لا يتعلق بأية توريد سابق لسلع أو خدمات فإنه لا يمكن لشركة العزيز إصدار اشعار دائن أو القيام بتعديل ضريبة القيمة المضافة.

(46) المادة 57، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة والمادة 54، اللائحة التنفيذية

(47) المادة (1)40، اللائحة التنفيذية

7.1.1 تعديل ضريبة المخرجات

في حال إصدار الاشعار الدائن أو الاشعار المدين، فإن ذلك سيؤثر على احتساب كل من ضريبة المخرجات للمورد وضريبة المدخلات القابلة للخصم للعميل (وذلك في حال كان العميل شخصاً خاضعاً للضريبة).

وعليه، يتوجب على المورد تعديل ضريبة المخرجات كما يلي⁴⁸ :

إذا تم إصدار الاشعار الدائن أو تم تعديل المقابل بالزيادة في نفس الفترة الضريبية التي تم فيها التوريد الأصلي أو قبل تقديم الاقرار الضريبي الخاص بالتوريد الأصلي	يتم تعديل ضريبة المخرجات (بالزيادة أو النقصان) خلال الفترة الضريبية التي تم فيها التوريد الأصلي
إذا تم إصدار الاشعار الدائن بعد تقديم الاقرار الضريبي الخاص بالتوريد الأصلي	يتم تعديل ضريبة المخرجات (بالنقصان) خلال الفترة الضريبية التي تم فيها إصدار الاشعار أو حصول الحدث الذي أدى إلى إجراء التعديل، أيهما حدث متأخراً
إذا تم تعديل المقابل بالزيادة (إصدار اشعار مدين) بعد القيام بتقديم الاقرار الضريبي الخاص بالتوريد الأصلي	يتم تعديل ضريبة المخرجات (بالزيادة) في الفترة الضريبية التي حصل بها الحدث الذي أدى إلى إجراء التعديل

إذا كان العميل شخصاً خاضعاً للضريبة بتاريخ التوريد الأصلي وقام بخصم ضريبة المدخلات مسبقاً على ذلك التوريد، فإنه يتوجب عليه تصحيح ضريبة المدخلات لتعكس مبلغ الضريبة المحتسب على التعديل في المقابل في الفترة الضريبية التي تم فيها إصدار الاشعار الدائن أو المدين⁴⁹.

7.2 نماذج الاشعارات والتوقيت

يتوجب إصدار الاشعار الدائن أو الاشعار المدين عند القيام بتعديل المقابل (لم يتم تحديد حد أقصى للمدة الزمنية في النظام، ولكن الهيئة تعتبر بأن هذه المستندات يجب أن تصدر في موعد أقصاه 15 يوماً بعد نهاية الشهر الذي حدث به التعديل وذلك بالتوافق مع القواعد الخاصة بإصدار الفواتير الضريبية)⁵⁰.

يجب أن يتضمن الاشعار الدائن أو الاشعار المدين تاريخ الإصدار. ويجب أن يتضمن مرجع للرقم التسلسلي الخاص بالفاتورة الضريبية الصادرة للتوريد الأصلي، بالإضافة إلى المعلومات التي نصت عليها اللائحة التنفيذية والتي من الواجب أن تتضمنها الفاتورة الضريبية.

لا يوجد هنالك شكل أو نموذج معين للإشعارات، ولكنه يجب توضيح القيمة المعدلة لقيمة التوريد الأصلي بالإضافة إلى ضريبة القيمة المضافة المرتبطة بالتعديل.

7.2.1 التعديلات على التوريدات المتعددة

كجزء من الممارسات التجارية، قد يقوم المورد بإجراء تعديل واحد على مقابل يؤثر على توريدات متعددة (على سبيل المثال خصم الكمية على مدار فترة معينة).

من الممكن إصدار اشعار دائن أو اشعار مدين منفرد/واحد يعكس تعديلات على فواتير ضريبية متعددة صادرة لذات العميل، في هذه الحالة يجب الإشارة بوضوح إلى الفواتير الضريبية التي تم تعديلها في الاشعار بالإضافة إلى المبلغ المعدل.

مثال (20): قامت شركة المجموعة العربية للخدمات اللوجستية بإصدار فاتورة إلى شركة المجد للنقل بتاريخ 2021/10/31 للقيام بتوصيل عدد من المواد. في تاريخ 6 أبريل 2022 تم إرجاع سلع من العميل وقامت المجموعة بإصدار اشعار دائن وتمت الإشارة به إلى رقم الفاتورة الضريبية الأصلية.

مثال (21): قامت شركة المجد لاحقاً بإرجاع عدد من السلع للمجموعة العربية، وحيث أنه تم توريد هذه السلع في أوقات مختلفة وبفواتير ضريبية مختلفة، فإنه يمكن للمجموعة العربية إصدار اشعار دائن واحد لشركة المجد بتاريخ 2022/8/12 بدلاً من إصدار عدة اشعارات دائنة ويتم الإشارة في الاشعار إلى أرقام الفواتير الضريبية لكل توريد أصلي.

يمكنكم الاطلاع على الاشعارات الدائنة المذكورة في هذا المثال ضمن ملحق الاشعارات في هذا الدليل.

8. حفظ السجلات

8.1. المبادئ العامة

يتوجب على الشخص الخاضع للضريبة حفظ سجلات معينة لأغراض ضريبة القيمة المضافة والتي تتضمن الفواتير والسجلات والمستندات المحاسبية وذلك خلال المدة التي نص عليها النظام - كحد أدنى.

نصت كل من الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة ونظام ضريبة القيمة المضافة للملكة ولائحته التنفيذية على الالتزامات المتعلقة بحفظ السجلات لأغراض ضريبة القيمة المضافة⁵¹.

تعتبر هذه الالتزامات إضافية بجانب أية متطلبات أخرى مفروضة على الأشخاص في المملكة والتي تتعلق بحفظ السجلات وفقاً لنظام السجلات التجارية⁵² أو أية أنظمة أخرى.

يعتبر توثيق احتساب ضريبة القيمة المضافة والإقرار والإبلاغ عنها لأغراض ضريبة القيمة المضافة هو المتطلب الأساسي والهدف من حفظ السجلات وذلك عند التدقيق والمراجعة.

أثناء الفحص والتدقيق الذي تقوم به الهيئة، يتوجب على الشخص الخاضع للضريبة إتاحة كافة الفواتير والدفاتر المحاسبية والسجلات والمستندات المحاسبية ذات الصلة لموظف الهيئة الذي يقوم بالتدقيق. في حال احتفاظ الشخص الخاضع للضريبة بالفواتير والسجلات المحاسبية على نظام حاسب آلي (إلكترونياً)، فإنه يتوجب على هذا الشخص الخاضع للضريبة أثناء الفحص توفير نسخ ورقية من هذه الملفات الإلكترونية، بناءً على طلب موظف الهيئة والتي تحتوي على المعلومات المطلوبة⁵³.

8.2. السجلات المطلوبة

حددت الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة بأنه يتوجب على الشخص الخاضع للضريبة الاحتفاظ بـ "الفواتير الضريبية، والدفاتر والسجلات المحاسبية" خلال مدة معينة وكحد أدنى. ويعتبر مثل هذا المتطلب القانوني بأنه واسع النطاق.

ويتمثل التركيز في هذا المتطلب لأغراض ضريبة القيمة المضافة، على الوثائق التي تحدد تفاصيل التوريدات التي تمت (بما في ذلك التسليم والدفع)، واحتساب ضريبة القيمة المضافة على التوريدات وعملية تسجيل تلك المعاملات ضمن السجلات المحاسبية وإقرارات ضريبة القيمة المضافة.

فيما يلي قائمة غير شاملة للمستندات التي من المتوقع بأن تقوم الهيئة بمراجعتها عند الطلب:

- جميع الفواتير الضريبية الصادرة والمستلمة
- الدفاتر والمستندات المحاسبية
- العقود والاتفاقيات الخاصة بالمبيعات والمشتريات ذات القيم المرتفعة، وأية مراسلات تحتوي على تفاصيل تلك التوريدات
- كشوفات الحساب البنكي وأية سجلات مالية أخرى
- مستندات الاستيراد والتصدير والشحن
- سجلات أخرى تتعلق باحتساب ضريبة القيمة المضافة والإقرار الضريبي

(51) المادة 59، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة، المادة 66، اللائحة التنفيذية

(52) الأمر الملكي رقم م/61، تاريخ 1989/6/27م

(53) المادة 64، اللائحة التنفيذية

8.3. الاحتفاظ بالسجلات

8.3.1. الشكل والموقع

يمكن الاحتفاظ بالسجلات بشكل مادي/ورقي أو إلكتروني. وفي كلتا الحالتين، يجب الاحتفاظ بالسجلات في المملكة (سواء بشكل مادي أو من خلال الوصول إلى الخادم ذي الصلة حيث يتم تخزين هذه السجلات). في الحالات التي يكون فيها الشخص الخاضع للضريبة مقيماً في المملكة ويختار بأن يقوم بتخزين السجلات إلكترونياً، فإنه يتوجب أن يكون الحاسوب أو الخادم موجوداً في المملكة. وكما ذكر أعلاه، يجب على الشخص الخاضع للضريبة تزويد موظف الهيئة بنسخ مادية/ورقية أو ملفات إلكترونية عند طلبها أثناء التدقيق والفحص. قد يكون لدى الشخص الخاضع للضريبة الذي لديه منشأة ثابتة في المملكة نظام حاسب آلي مركزي خارج المملكة. وفي هذه الحالة يشترط أن يكون لديه محطة في منشأته الثابتة في المملكة يمكنه من خلالها الوصول إلى جميع البيانات والقيود المحاسبية المتعلقة بحساب ضريبة القيمة المضافة للمنشأة الثابتة في المملكة.

تتضمن المتطلبات الأخرى ذات الصلة بحفظ السجلات إلكترونياً لأغراض ضريبة القيمة المضافة ما يلي:

- يجب الاحتفاظ محلياً بالمستندات الأصلية المؤيدة لجميع القيود المسجلة في الدفاتر المحاسبية.
- على الشخص الخاضع للضريبة أن يوثق إدخال البيانات إلى الحاسب الآلي ونظام المعالجة للقيود المحاسبية للمراجعة عند الاقتضاء.
- على الشخص الخاضع للضريبة اتخاذ الإجراءات الأمنية الضرورية والضوابط الكافية التي يمكن مراجعتها وفحصها لمنع العبث بها.
- للهيئة أن تجري مراجعة آلية للنظم والبرامج التي يستخدمها الشخص الخاضع للضريبة في إعداد حساباته الآلية⁵⁴.

8.3.2. اللغة

اشتراطت اللائحة التنفيذية على وجوب حفظ السجلات باللغة العربية. في الحالات التي يختار فيها الشخص الخاضع للضريبة تخزين السجلات إلكترونياً، فإنه يتوجب إدخال البيانات إلى نظام الحاسب الآلي باللغة العربية وأن تكون مطابقة للسجلات المادية⁵⁵.

8.3.3. فترة الحفظ

الحالات الأساسية

يجب الاحتفاظ بجميع السجلات لمدة أساسية (6) سنوات، كحد أدنى⁵⁶.

الأصول المنقولة والأصول الرأسمالية

تم تحديد مدة حفظ أطول بما يتعلق بالسجلات الخاصة بالأصول الرأسمالية المنقولة، وهي (11) سنة (تم احتسابها على أساس العمر الانتاجي المحدد لأغراض ضريبة القيمة المضافة - 6 سنوات - بالإضافة إلى 5 سنوات أخرى).

في الحالات التي يكون فيها عمر أي أصول رأسمالية يتم تحديده وفقاً للممارسات المحاسبية الخاصة بالشخص الخاضع أقل من (6) سنوات، فإن الحد الأدنى لفترة حفظ السجلات المتعلقة بتلك الأصول سيكون العمر الافتراضي مضافاً إليه (5) سنوات أخرى⁵⁷.

العقارات

يجب الاحتفاظ بالفواتير الضريبية والدفاتر والسجلات المحاسبية والمستندات المتعلقة بالعقارات لمدة لا تقل عن (15) سنة في جميع الحالات⁵⁸.

(54) المادة 66(3)، اللائحة التنفيذية

(55) المادة 66(3)، اللائحة التنفيذية - بدون التعارض مع أية التزامات منصوص عليها في أنظمة أخرى

(56) المادة 66(1)، اللائحة التنفيذية

(57) المادة 66(1)، اللائحة التنفيذية

(58) المادة 59، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة

8.3.4. حفظ السجلات من قبل طرف ثالث

يمكن للشخص الخاضع للضريبة تعيين طرف ثالث ليقوم بالاحتفاظ بالسجلات وفقاً لمتطلبات الامتثال. وفي جميع الحالات، لا يزال الشخص الخاضع للضريبة مسؤولاً بشكل مباشر عن هذا الامتثال⁵⁹.

8.4. حالات خاصة

الأشخاص الخاضعين للضريبة غير المقيمين إذا لم يمتلك الشخص غير المقيم منشأة في المملكة ويوجد لديه ممثل ضريبي مقيم في المملكة، فإنه يتوجب على الممثل الضريبي الاحتفاظ بالفواتير والدفاتر والسجلات والمستندات المحاسبية المتعلقة بالشخص غير المقيم⁶⁰.

في حال لم يكن لدى الشخص غير المقيم ممثل ضريبي في المملكة، فيجب عليه الاحتفاظ بالسجلات في المملكة عن طريق تعيين طرف ثالث يقوم بالامتثال لمتطلبات حفظ السجلات⁶¹.

يلتزم كل من الممثل الضريبي أو الطرف الثالث بتزويد موظفي الهيئة بالنسخ المادية أو الملفات الإلكترونية عند الطلب أثناء الفحص والتدقيق.

المحاسبة وفقاً للأساس النقدي

يجب على جميع الأشخاص الخاضعين للضريبة والذين يستخدمون المحاسبة وفقاً للأساس النقدي لاحتساب ضريبة القيمة المضافة⁶² الاحتفاظ بسجلات المبيعات السنوية (أقل من 5 مليون ريال سعودي) مع سجلاتهم الاعتيادية للتأكد من أهليتهم لاستخدام المحاسبة وفقاً للأساس النقدي لأغراض ضريبة القيمة المضافة. يمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات والتفاصيل حول المحاسبة وفقاً للأساس النقدي ضمن الدليل الإرشادي العام لضريبة القيمة المضافة.

توريدات السلع المستعملة

يجب على أي شخص خاضع للضريبة يختار بأن يستخدم طريقة هامش الربح لحساب الضريبة على أي توريد لسلع مستعملة مؤهلة أن يحتفظ بسجل لجميع السلع المستعملة المؤهلة التي يتم شراؤها وتوريدها من قبله.

المزيد من التفاصيل حول السجلات المطلوبة منصوص عليها ضمن اللائحة التنفيذية⁶³.

متطلبات السجلات الإضافية

لهيئة الحق، في جميع الأوقات، طلب توفير سجلات إضافية من قبل أي شخص لأغراض التسجيل والفحص وإجراءات التقييم، وذلك في الحالات التي ترى بها الهيئة ضرورة لذلك. وهناك سبب لطلب تلك السجلات الإضافية.

عند الحاجة، ستقوم الهيئة بإبلاغ الشخص الخاضع للضريبة بضرورة تزويدها بالسجلات الإضافية وذلك بمدة (20) يوم – أو إطار زمني معقول وفقاً للمعلومات وطبيعتها⁶⁴.

(59) المادة 66(4)، اللائحة التنفيذية
 (60) المادة 66(5)، اللائحة التنفيذية
 (61) المادة 66(4)، اللائحة التنفيذية
 (62) المادة 46، اللائحة التنفيذية
 (63) المادة 48(10)، اللائحة التنفيذية
 (64) المادة 66 (6)، اللائحة التنفيذية

9. خصم ضريبة المدخلات

9.1. أحكام عامة

يجوز للشخص المسجل لأغراض ضريبة القيمة المضافة خصم ضريبة المدخلات المفروضة على السلع والخدمات التي يقوم بشرائها أو استلامها في سياق ممارستها لنشاطه الاقتصادي. ويجوز خصم ضريبة المدخلات على:

- ضريبة القيمة المضافة المفروضة من قبل مورد مسجل في المملكة.
 - ضريبة القيمة المضافة المحتسبة ذاتياً من قبل شخص مسجل لأغراض ضريبة القيمة المضافة وفق آلية الاحتساب العكسي.
 - ضريبة القيمة المضافة عن الواردات المدفوعة إلى مصلحة الجمارك عند استيراد السلع إلى المملكة.
- وكقاعدة عامة، لا يجوز خصم ضريبة المدخلات التي تتعلق بالتوريدات المعفاة من ضريبة القيمة المضافة.

بالإضافة إلى ذلك لا يجوز خصم ضريبة المدخلات عن أية نفقات تم تكبدها ولا تتعلق بالنشاط الاقتصادي للشخص الخاضع (ويشمل ذلك بعض أشكال النفقات المقيمة مثل الخدمات الترفيهية والخدمات الثقافية وخدمات الطعام والمركبات المقيمة⁶⁵)، أو أي تكاليف أخرى تتعلق بتوريدات معفاة من ضريبة القيمة المضافة.

وتكون ضريبة المدخلات بمثابة رصيد دائن يتم إدراجه في إقرار ضريبة القيمة المضافة ويتم خصمه من ضريبة القيمة المضافة المفروضة على التوريدات (ضريبة المخرجات) التي تم إجراؤها خلال تلك الفترة.

يجوز خصم ضريبة المدخلات فقط إذا كان لدى الشخص الخاضع للضريبة فاتورة ضريبية أو مستندات جمركية التي تثبت قيمة الضريبة المستحقة (أو أي مستند بديل يثبت مبلغ ضريبة المدخلات المدفوعة أو مستحقة الدفع بشرط موافقة الهيئة)⁶⁶.

9.2. الخصم النسبي المتعلق بضريبة المدخلات

لا يجوز خصم ضريبة المدخلات المتعلقة بتوريدات الشخص الخاضع للضريبة المعفاة من ضريبة القيمة المضافة، كالخدمات المالية المعفاة أو الإيجار السكني المعفى. وفي حال كانت توريدات الشخص الخاضع للضريبة تشمل توريدات خاضعة لضريبة القيمة المضافة وأخرى معفاة من ضريبة القيمة المضافة، فإنه يجوز لذلك الشخص أن يخصم ضريبة المدخلات المتعلقة بالجزء الخاضع لضريبة القيمة المضافة، وإذا تكبد الشخص الخاضع للضريبة نفقات أو تكاليف عامة مقابل القيام بتوريدات خاضعة لضريبة القيمة المضافة وأخرى معفاة من الضريبة، يجب عليه في هذه الحالة تقسيم النفقات والتكاليف بشكل دقيق لتحديد التكاليف المتعلقة بالجزء الخاضع لضريبة القيمة المضافة. ويتم تحديد ضريبة المدخلات وفقاً للأحكام التالية⁶⁷:

الخصم بالكامل	ضريبة مدخلات تتعلق مباشرة بمعاملات بيع خاضعة لضريبة القيمة المضافة
لا يجوز الخصم بالكامل	ضريبة مدخلات تتعلق مباشرة بمعاملات بيع معفاة من ضريبة القيمة المضافة
الخصم الجزئي استناداً إلى التقسيم	لا يمكن تخصيص النفقات العامة وضريبة المدخلات بشكل مباشر

يجب تقسيم النفقات/ التكاليف العامة المدفوعة من قبل شخص خاضع لضريبة القيمة المضافة مقابل القيام بتوريدات خاضعة لضريبة القيمة المضافة وأخرى معفاة لتعكس استخدام تلك التكاليف في الجزء الخاضع لضريبة القيمة المضافة من أنشطة الشخص الخاضع للضريبة بشكل صحيح.

(65) المادة (50)، اللائحة التنفيذية - قائمة النفقات المقيمة
(66) المادة (49/7)، اللائحة التنفيذية
(67) المادة (51)، اللائحة التنفيذية

ويتم حساب الخصم النسبي عن قيم التوريدات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة التي يتم إجراؤها خلال سنة محددة باستخدام الطريقة الافتراضية التالية:

قيمة التوريدات الخاضعة للضريبة التي يقوم بها الشخص الخاضع للضريبة خلال السنة الميلادية الماضية

إجمالي قيمة التوريدات الخاضعة للضريبة والتوريدات المعفاة التي قام بها الشخص الخاضع للضريبة خلال السنة الميلادية الماضية

لا تشمل الطريقة المذكورة أعلاه توريدات الأصول الرأسمالية التي يقوم بها الشخص الخاضع للضريبة حيث إنه من شأنها الإخلال باستخدام ضريبة المدخلات. من الممكن أن توافق الهيئة على طرق بديلة لاحتساب الخصم النسبي الافتراضي خلاف قيمة التوريدات في الحالات التي تعكس فيها بشكل أفضل الاستخدام الفعلي لضريبة القيمة المضافة المتكبدة. المزيد من المعلومات حول خصم ضريبة القيمة المضافة والاسترداد الجزئي لضريبة القيمة المضافة ضمن الدليل الإرشادي الخاص بخصم ضريبة القيمة المضافة.

9.3. خصم ضريبة القيمة المضافة المسددة وفقاً لآلية الاحتساب العكسي

يُسمح بخصم ضريبة القيمة المضافة المسددة من قبل الشخص الخاضع للضريبة وفقاً لآلية الاحتساب العكسي بشرط أن يتم استلام السلع أو الخدمات لأغراض القيام بنشاط اقتصادي بهدف توريدات خاضعة للضريبة.

يعتبر الإفصاح عن ضريبة القيمة المضافة وفقاً لآلية الاحتساب العكسي شرطاً للخصم المرتبط بهذه الآلية. في الحالات الاعتيادية، يتم الاقرار عن ضريبة المخرجات وضريبة المدخلات في نفس الاقرار الضريبي (الخانة 9).

في حال احتساب ضريبة القيمة المضافة ذاتياً وفقاً لآلية الاحتساب العكسي من قبل العميل، فلن يقوم المورد بإصدار فاتورة ضريبية لهذا الغرض⁶⁸.

وبذلك لن يحتفظ العميل بفاتورة ضريبية من المورد بما يتعلق بالضريبة المفروضة. تقبل الهيئة في حالة تزويدها بالفاتورة التجارية من المورد غير المقيم بأن تكون إثبات على الضريبة المفروضة بالإضافة الى المقابل المستحق.

9.4. توقيت خصم الضريبة

وفقاً للاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة، فإن حق العميل بخصم ضريبة المدخلات على توريد ما مرتبط بالتزام المورد بفرض وتحصيل ضريبة القيمة المضافة على التوريد أي تاريخ التوريد

«ينشأ حق الخصم عند استحقاق الضريبة القابلة للخصم وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية»⁶⁹

ويخضع ذلك للشرط العام الذي يفرض على الشخص الخاضع للضريبة الاحتفاظ بالفاتورة الضريبية من أجل إجراء الخصم بالإضافة الى أية شروط أخرى محددة تتعلق بالخصم الضريبي ضمن أنظمة المملكة العربية السعودية.

بالنسبة للشخص الخاضع للضريبة الذي يستخدم الطريقة المحاسبية للإقرار عن الضريبة وفقاً للأساس الفاتورة⁷⁰ فيكون له حق خصم ضريبة المدخلات في الفترة الضريبية التي يقع فيها تاريخ التوريد. وعادة ما يكون هذا التاريخ هو تاريخ استلام السلع أو الخدمات وتاريخ إصدار الفاتورة الضريبية أو المستند البديل للشخص الخاضع للضريبة.

(68) المادة (344)، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة

(69) المادة (44)، الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة

(70) المادة (45)، اللائحة التنفيذية

لا يمكن للشخص الخاضع للضريبة (العميل) القيام بخصم ضريبة المدخلات المتعلقة بالتوريد إلى أن يتوفر لديه الفاتورة الضريبية والتي تم إصدارها خلال الفترة الضريبية محل الخصم.

في حال تم استلام الفاتورة ضريبية خلال فترة ضريبية لاحقة، فإن اللائحة التنفيذية تسمح للشخص الخاضع للضريبة خصم ضريبة المدخلات في فترات ضريبية لاحقة للفترة الضريبية التي تشمل تاريخ التوريد وبشرط أن لا تتجاوز (5) سنوات بعد السنة التي تم بها التوريد⁷¹.

9.5. حالات خاصة - المستندات/الأدلة البديلة

تضمنت اللائحة التنفيذية مستندات أخرى يمكن الاستناد عليها كإثبات في حال عدم توافر المستندات الواردة في الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة:

- فاتورة ضريبية مبسطة تم إصدارها بشكل صحيح وفقاً للنظام.
- في حال كان التوريد ناتجاً عن نقل السلع إلى دولة عضو أخرى، فالمستند التجاري أو أي مستند آخر يثبت القيمة التي تم على أساسها احتساب ضريبة القيمة المضافة في تاريخ النقل.
- مستندات تجارية أخرى يُسمح بها حسب تقدير الهيئة، تثبت أن الشخص الخاضع للضريبة قد تم تكليفه بصورة صحيحة وسدد ضريبة القيمة المضافة ذات الصلة⁷².

تعتبر الهيئة بأنه وفي جميع الحالات، يتوجب على الشخص الخاضع للضريبة والذي يتلقى توريداً لسلع أو خدمات الاحتفاظ بفاتورة ضريبية. ومع ذلك، في حال عدم توافر فاتورة ضريبية أو عدم اكتمالها، فإنه يمكن استخدام مستندات أخرى كإثبات لحق خصم ضريبة المدخلات. وللهيئة السماح باستخدام هذه المستندات وفقاً لتقديرها.

مثال (13): يعمل طارق كتاجر مسجل لأغراض ضريبة القيمة المضافة في المملكة وقام بشراء سلع من مورد بمبلغ 3,000 ريال سعودي. قام المورد بإصدار فاتورة ضريبية تتضمن رقم تسجيله الضريبي ومعلومات عن التوريد بوضوح ولكنها لا تتضمن عنوان) طارق (أو كمية السلع الموردة. قام المحاسب المسؤول لدى طارق بطلب فاتورة معدلة ولكن لم يقم المورد بذلك. كون الفاتورة الضريبية غير مكتملة فإن لدى طارق مستند يثبت تفاصيل التوريد، وللهيئة وفقاً لتقديرها أن تقبل بهذه الفاتورة كإثبات/مستند تجاري بديل، وعليه يمكن لطارق خصم ضريبة المدخلات على هذه الفاتورة وفقاً للمستندات المتوفرة لديه عن التوريد ومستندات إثبات سداد ضريبة القيمة المضافة عن هذا التوريد.

9.5.1. الفواتير باللغة غير العربية

يجب أن تتضمن الفواتير الضريبية البيانات اللازمة باللغة العربية بالإضافة إلى أي لغة أخرى يتم استخدامها. وذلك يعني بأن الفاتورة الصادرة من دون المعلومات باللغة العربية لن تعتبر بأنها فاتورة ضريبية صحيحة لأغراض ضريبة القيمة المضافة في المملكة.

يتوجب في جميع الحالات على الشخص الخاضع للضريبة والذي يتلقى توريداً لسلع أو خدمات الاحتفاظ بفاتورة ضريبية صحيحة باللغة العربية وذلك لإثبات حق خصم ضريبة المدخلات. ومع ذلك، في حال تم الاحتفاظ بفاتورة صادرة بلغة أخرى غير اللغة العربية ولكنها تستوفي جميع الشروط الأخرى للفاتورة الضريبية الواردة في اللائحة التنفيذية، فإن الهيئة ستسمح للعميل باستخدام هذه الفاتورة كمستند بديل لإثبات تلقيه للتوريد وتكبده لضريبة المدخلات، وتمكينه من ممارسة حق خصم ضريبة المدخلات شريطة استيفاء المعايير الآتية:

- أن تتوافق الفاتورة مع المتطلبات الأخرى لإصدار الفواتير الضريبية الواردة في اللائحة التنفيذية⁷³.
- أن يتوفر لدى الشخص الخاضع للضريبة إثبات آخر بأنه تم تسديد ضريبة القيمة المضافة المستحقة للمورد (ككشف بنكي أو إيصال من المورد).
- على الشخص الخاضع للضريبة تزويد الهيئة بناءً على طلبها بترجمة معتمدة لأي فاتورة تطلبها الهيئة خلال التدقيق أو لأي سبب آخر.

لا يتطلب من الشخص الخاضع للضريبة الحصول على موافقة الهيئة مسبقاً لاستخدام الفواتير بلغة غير العربية كإثبات بديل لخصم ضريبة المدخلات عن كل فاتورة على حدة في حال كانت الفواتير تستوفي كافة المعايير المذكورة أعلاه.

إن الاجراء التقديري يؤثر فقط على حق العميل في خصم ضريبة المدخلات بناءً على الفاتورة، ولا يخل بالتزامات مورد السلع أو الخدمات بإصدار فواتيره بالتوافق مع المتطلبات الواردة في اللائحة التنفيذية، وغير ذلك يعتبر مخالفة لأحكام النظام واللائحة وما يترتب على ذلك من عقوبات.

10. الالتزامات الضريبية

على كل شخص خاضع للضريبة تقييم التزامه الضريبي والامتثال للشروط والالتزامات المتعلقة بضريبة القيمة المضافة، ويشمل ذلك التسجيل في ضريبة القيمة المضافة عند الاقتضاء واحتساب مبلغ صافي الضريبة مستحقة الدفع بشكل دقيق ودفع الضريبة في موعد استحقاقها وكذلك الاحتفاظ بجميع السجلات اللازمة والتعاون مع موظفي الهيئة عند الطلب.

وإذا لم يكن الشخص متأكداً من التزاماته فيجب عليه التواصل مع الهيئة من خلال الموقع الإلكتروني vat.gov.sa أو وسائل التواصل الأخرى، كما يمكنه طلب الحصول على استشارة خارجية من أحد الاستشاريين المؤهلين. وفيما يلي عرض لأهم الالتزامات الضريبية المنصوص عليها في النظام واللائحة

10.1. تقديم إقرارات ضريبة القيمة المضافة

يتعين على كل شخص مسجل لأغراض ضريبة القيمة المضافة، أو الشخص المفوض بالتصرف نيابة عنه، تقديم إقرار ضريبة القيمة المضافة إلى الهيئة لكل فترة ضريبة شهرية أو ربع سنوية (كما يلزم الحال). ويعتبر الإقرار الضريبي بمثابة تقييم ذاتي من الشخص الخاضع للضريبة عن الضريبة المستحقة عن تلك الفترة.

وتعد الفترات الضريبية الشهرية إلزامية بالنسبة للأشخاص الخاضعين لضريبة القيمة المضافة التي تتجاوز إيراداتهم السنوية مبلغ 40 مليون ريال سعودي، بينما تكون الفترة الضريبية الاعتيادية لباقي الأشخاص الخاضعين لضريبة القيمة المضافة هي ثلاثة أشهر.

يجب تعبئة إقرار ضريبة القيمة المضافة ودفع صافي ضريبة القيمة المضافة المستحقة في موعد أقصاه اليوم الأخير من الشهر الذي يلي انتهاء الفترة الضريبية التي يتعلق بها إقرار ضريبة القيمة المضافة.

سيتم طرح مزيد من التفاصيل حول تعبئة إقرارات ضريبة القيمة المضافة من خلال دليل إرشادي منفصل.

إذا نشأ عن الإقرار الضريبي استحقاق ضريبة واجبة الرد إلى الشخص الخاضع للضريبة أو إذا كان لدى الشخص الخاضع للضريبة رصيد دائن لأي سبب كان، فيجوز للشخص الخاضع للضريبة المطالبة باسترداد هذا المبلغ بعد تقديم الإقرار الضريبي أو في أي وقت لاحق خلال الخمس سنوات التالية من خلال تقديم طلب استرداد إلى الهيئة. وستقوم الهيئة بمراجعة تلك الطلبات وسداد المبلغ المستحق عن طلبات الاسترداد المقبولة مباشرة للشخص الخاضع للضريبة⁷⁴.

10.2. حفظ السجلات

يجب على جميع الأشخاص الخاضعين لضريبة القيمة المضافة الاحتفاظ بسجلات ضريبية مناسبة تتعلق باحتساب ضريبة القيمة المضافة وذلك لأغراض التدقيق. يتضمن القسم 8 من هذا الدليل التفاصيل المتعلقة بالالتزام حفظ السجلات.

10.3. شهادة التسجيل في نظام ضريبة القيمة المضافة

يجب على الشخص المقيم الخاضع للضريبة والمسجل لدى الهيئة في نظام ضريبة القيمة المضافة وضع شهادة التسجيل الضريبية الخاصة بتسجيله في نظام ضريبة القيمة المضافة في مقر عمله الرئيسي وجميع فروعه بحيث تكون ظاهرة للعامة.

في حالة مخالفة ذلك، سيتعرض المخالف للعقوبات المنصوص عليها في النظام.

(73) المادة 53(5)، اللائحة التنفيذية تتضمن البنود اللازم توافرها في الفاتورة الضريبية

(74) المادة (69)، اللائحة التنفيذية.

10.4. تصحيح الأخطاء السابقة

إذا تبين للشخص الخاضع للضريبة وجود خطأ أو عدم صحة المبلغ المدرج في إقراره الضريبي المقدم، أو تخلفه عن الامتثال لأي التزام ضريبي، فيجب تبليغ الهيئة وتصحيح الخطأ من خلال تعديل الإقرار الضريبي. وفي حال كان الخطأ من الأخطاء التي ينتج عنها فرق ضريبي يزيد صافي قيمته عن 5,000 ريال سعودي، فيجب على الشخص الخاضع للضريبة تبليغ الهيئة خلال 20 يومًا من إدراكه لهذا الخطأ أو القيمة غير الصحيحة وتعديل الإقرار السابق. أما بالنسبة للأخطاء الصغيرة التي ينتج عنها فرق ضريبي أقل من 5000 ريال سعودي فإنه يمكن تصحيح الخطأ من خلال تعديل صافي الضريبة في الإقرار الضريبي التالي⁷⁵.

ولمزيد من المعلومات حول تصحيح الأخطاء يمكنك الاطلاع على الموقع الإلكتروني vat.gov.sa

11. الغرامات

يجوز للهيئة فرض الغرامات والعقوبات على الأشخاص الخاضعين للضريبة فيما يتعلق بمخالفة أحكام وشروط ضريبة القيمة المضافة المنصوص عليها بالنظام واللائحة التنفيذية⁷⁶.

وصف المخالفة	الغرامة
تقديم مستندات غير صحيحة بقصد التهرب من سداد الضريبة المستحقة أو سداد قيمة أقل من قيمة الضريبة المستحقة.	<ul style="list-style-type: none"> لا تقل عن قيمة الضريبة المستحقة ولا تزيد عن ثلاث أضعاف قيمة السلع أو الخدمات
نقل السلع من أو إلى المملكة دون سداد الضريبة المستحقة	<ul style="list-style-type: none"> لا تقل عن قيمة الضريبة المستحقة ولا تزيد عن ثلاث أضعاف قيمة السلع أو الخدمات
عدم التسجيل في الضريبة خلال الفترة المحددة للتسجيل	10,000 ريال سعودي
تقديم إقراراً ضريبياً خاطئاً، أو تعديل إقرار ضريبي بعد تقديمه، أو قدم أي مستند إلى الهيئة يخص الضريبة المستحقة عليه ونتج عن ذلك خطأ في احتساب مبلغ الضريبة أقل من المستحق	50% من قيمة الفرق بين الضريبة المحسوبة والمستحقة
عدم تقديم الإقرار الضريبي في الوقت المحدد	25%-5% من الضريبة التي كان يتعين عليه الإقرار عنها
عدم دفع الضريبة في الوقت المحدد	5% من الضريبة المستحقة عن كل شهر أو جزء منه
تحصيل الضريبة دون التسجيل	غرامة تصل إلى 100,000 ريال سعودي
عدم الاحتفاظ بالسجلات والدفاتر وفقاً لما هو محدد في اللائحة	غرامة تصل إلى 50,000 ريال سعودي
إعاقه موظفي الهيئة عن أداء أعمالهم	غرامة تصل إلى 50,000 ريال سعودي
مخالفة أحكام اللائحة التنفيذية أو نظام ضريبة القيمة المضافة	غرامة تصل إلى 50,000 ريال سعودي

في جميع الحالات، إذا تكررت المخالفة خلال 3 سنوات من تاريخ إصدار القرار النهائي بشأن الغرامة، فيجوز للهيئة مضاعفة الغرامة في حينها.

تحدد الهيئة مستوى الغرامة أو العقوبة التي تفرضها على الشخص الخاضع للضريبة مع الأخذ في الاعتبار سلوك الشخص الخاضع للضريبة وسجل امتثاله لضريبة القيمة المضافة (بما في ذلك وفاء الشخص الخاضع للضريبة بشروط تبليغ الهيئة عن أي أخطاء والتعاون مع الهيئة من أجل تصحيح الأخطاء).

12. طلب إصدار قرار تفسيري

في حال عدم التأكد من كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على نشاط معين أو معاملة معينة تقوم بها أو تنوي القيام بها، بعد مراجعة الأحكام النظامية المعنية والدليل الإرشادي ذو الصلة، يمكن للأشخاص الخاضعين للضريبة التقدم بطلب إلى الهيئة للحصول على قرار تفسيري على أن يشمل الطلب على كامل الحقائق المتعلقة بالنشاط المحدد أو المعاملة المحددة التي ترغب من الهيئة النظر فيها.

ويمكن أن يكون القرار التفسيري بإحدى الحالتين التاليتين:

- عام: حيث تقوم الهيئة بنشر تفاصيل القرار التفسيري دون الإشارة إلى أي بيانات خاصة تتعلق بالشخص الخاضع للضريبة.
- خاص: لا تقوم الهيئة بنشر القرار التفسيري.

ولا يعتبر القرار التفسيري العام أو الخاص الذي يصدر من الهيئة ملزماً لها أو ملزماً لأي شخص خاضع للضريبة فيما يتعلق بأي معاملة يقوم بإجرائها، كما أنه لا يمكن الاعتماد عليه بأي شكل من الأشكال.

ولا تعد الهيئة ملزمة بالرد على جميع طلبات القرارات التفسيرية، حيث أنها ستقوم بمراجعة جميع الطلبات وتحديد الطلبات التي سيكون لها الأولوية استناداً إلى بعض العناصر منها:

- مستوى المعلومات التي يقدمها الشخص الخاضع للضريبة في الطلب.
- المنفعة التي قد يستفيد منها مجتمع الأشخاص الخاضعين للضريبة عند إصدار قرار تفسيري عام بشأن معاملة أو نشاط ما.
- ما إذا كان هناك نظام أو دليل قائم يناقش هذا الطلب.

13. الاتصال بنا

للحصول على مزيد من المعلومات بشأن أي معاملة خاضعة لضريبة القيمة المضافة يرجى زيارة الموقع الإلكتروني: vat.gov.sa أو التواصل معنا على الرقم التالي 19993.

14. الأسئلة الشائعة

1. ما هي أبرز الالتزامات الخاصة بالفواتير الضريبية؟
يلتزم المورد المسجل في ضريبة القيمة المضافة بإصدار فواتير توثق الإيرادات والمعلومات الضريبية المتعلقة بكافة المبيعات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة لأشخاص خاضعين للضريبة أو لأشخاص اعتباريين غير مسجلين.

2. هل يجب عرض رقم التعريف الضريبي للمورد/العميل على الفاتورة؟
يجب أن تتضمن الفاتورة الضريبية الرقم التعريفي للمورد. وفي الحالات التي يطلب فيها من العميل أن يحتسب الضريبة ذاتياً على التوريد، فإنه يجب أن تتضمن الفاتورة الضريبية أيضاً الرقم التعريفي للعميل وبياناً بأنه سيقوم بالاحتساب الذاتي لضريبة القيمة المضافة. كما يجوز أن تتضمن الفاتورة الضريبية رقم التعريف الضريبي للعميل كمعلومات إضافية وذلك في غير الحالات المذكورة أعلاه.

3. هل توجد فروقات في شكل الفواتير بما يتعلق بأطراف التوريد (مثال: فواتير لمحلات صغيرة غير مسجلة مقارنة بمحلات كبيرة)؟
يجوز إصدار فاتورة ضريبية مبسطة لتوريدات سلع أو خدمات تقل قيمتها عن 1000 ريال سعودي أو لتوريدات المقدمة إلى شخص غير خاضع للضريبة. ولا يجوز إصدار فاتورة ضريبية مبسطة فيما يتعلق بالصادرات أو التوريدات البيئية. في جميع الحالات الأخرى يجب إصدار فاتورة ضريبية أساسية.

4. هل من المسموح استخدام الفاتورة الضريبية الذاتية؟
نعم، شريطة استيفاء المعايير الخاصة. حيث يمكن إصدار الفاتورة الضريبية الذاتية من قبل العميل للمورد (نيابة عنه) بما يتعلق بالتوريدات التي يقوم بها المورد. وأيضاً بشرط الاتفاق المسبق بين الطرفين، وأن تتضمن الاتفاقية على إجراءات كل فاتورة من قبل المورد بالإضافة إلى تعهد من جهة المورد بعدم إصدار فاتورة ضريبية فيما يتعلق بتلك التوريدات.

5. حالياً، لا يتم إرسال فواتير ورقية للعملاء للتوريدات ذات القيم المنخفضة، كيف يمكن للعميل الذي لم يتلقى فاتورة أن يخصم ضريبة المدخلات؟
يجب على العميل الحصول على فاتورة ضريبية صحيحة (من الممكن أن تكون مبسطة)، من أجل خصم الضريبة، ويمكن الحصول على الفاتورة وحفظها ورقياً أو إلكترونياً.

6. ما هي الفاتورة الضريبية المبسطة؟
هي عبارة عن فاتورة ضريبية تحتوي المعلومات الأساسية عن المورد والمعاملة ويمكن إصدارها في حال كانت قيمة التوريد أقل من 1,000 ريال سعودي أو للتوريدات التي تتم لأشخاص غير خاضعين للضريبة.

7. هل يتوجب التصريح عن قيمة ضريبة القيمة المضافة في الفاتورة حتى ان كان العميل غير خاضع؟
نعم، يجب أن تتضمن الفاتورة قيمة الضريبة حتى لو كان العميل غير خاضع للضريبة.

8. كيف يتم احتساب ضريبة القيمة المضافة على الفاتورة؟ هل يتم بعد التخفيضات أم على كامل المبلغ قبل أي شيء؟
تحتسب ضريبة القيمة المضافة على أساس القيمة الفعلية فيما يتعلق بتوريد سلع أو خدمات بعد الخصم أو التخفيض.

9. هل يتم احتساب الضريبة على محتويات الفاتورة منفردة أم على القيمة الاجمالية؟
في حال كانت جميع السلع أو الخدمات على الفاتورة خاضعة لنسبة 5% فيمكن تطبيق ذلك على القيمة الاجمالية للفاتورة، أما في حال وجود سلع أو خدمات بنسب مختلفة، فيتم احتساب الضريبة بشكل فردي.

10. كيف سيتم تقديم الفواتير للهيئة؟

يحتاج المورد إلى إصدار الفواتير الضريبية للعملاء والاحتفاظ بنسخ منها في السجلات للمراجعة. في نهاية الفترة الضريبية يتم حساب اجمالي هذه الفواتير وتقديمها مع الاقرار الضريبي. لا يتم إرسال الفواتير فعلياً للهيئة ما لم يتم طلب ذلك تحديداً.

11. هل من الممكن أن نقوم بتسجيل الرقم الضريبي الخاص بالمجموعة الضريبية على الفواتير الضريبية أم أن هذا الرقم فقط للاستعمال مع الهيئة؟

يجب تسجيل الرقم الضريبي الخاص بالمجموعة الضريبية على جميع الفواتير الصادرة من كافة أعضاء المجموعة الضريبية.

12. ماذا أفعل إذا تغيرت قيمة التوريد الموجودة في الفاتورة والتي تم تقديمها للعميل؟

في حال تم تعديل قيمة التوريد بعد إصدار الفاتورة الضريبية، فإنه يجب على الشخص الخاضع للضريبة الذي قام بالتوريد أن يزود العميل بإشعار دائن/ مدين كما هو موضح في المادة (54) من اللائحة التنفيذية. وفي هذه الحالة:

- اشعار دائن في حال تعديل قيمة التوريد بالنقصان.
- اشعار مدين في حال تعديل قيمة التوريد بالزيادة.

13. متى يفترض إصدار الفاتورة؟

يجب إصدار الفاتورة الضريبية خلال 15 يوم من نهاية الشهر الذي تم به التوريد أو تلقي المقابل أو جزء منه.

14. في حال لم تتوفر لدي الفواتير الأصلية، هل من الممكن أن تقبل الهيئة بنسخ عنها؟

يتوجب الاحتفاظ بجميع الفواتير الضريبية الصادرة والمستلمة ورقياً أو إلكترونياً ليتم الاطلاع عليها عند طلب الهيئة.

في حال الفواتير المطبوعة، فإنه من الأفضل الاحتفاظ بالأصل، ولكن من الممكن قبول النسخ شريطة إثبات أنها نسخة طبق الأصل من الفاتورة الأصلية.

15. في حال قمت ببيع لعملاء دائمين، هل من الممكن إصدار فاتورة واحدة نهاية الشهر عن كافة التوريدات لهؤلاء العملاء واعتبارها معاملة واحدة؟

من الممكن بهذه الحالة إصدار ملخص فاتورة ضريبية لجميع التوريدات التي يقوم بها المورد في شهر. شريطة أن تكون جميع التوريدات المدرجة بالفاتورة قد تم اعدادها من قبل نفس المورد وفي نفس الفترة الضريبية ولنفس العميل، وأن تكون الفاتورة متوافقة مع الشروط.

16. هل يتوجب على الفروع ذكر اسم الشركة الرئيسية أم الفرع، علماً بأن الاسم الرئيسي هو الموجود في شهادة التسجيل؟

لأغراض ضريبة القيمة المضافة، يجب إصدار الفاتورة الضريبية باسم الشركة الرئيسية المسجلة ضمن شهادة التسجيل ومن الممكن أيضاً إضافة اسم الفرع.

17. ما هي السياسة الضريبية المتعلقة بأرشفة وحفظ المستندات عبر الانترنت؟

تخضع جميع عمليات أرشفة وحفظ المستندات لمتطلبات الحفظ الأساسية. ويتعين على الشخص الخاضع للضريبة الاحتفاظ بالفواتير والسجلات والدفاتر لمدة لا تقل عن (6) سنوات - الحالات الاعتيادية. ويجب الوصول إليها عند الطلب.

يتم الاحتفاظ بالسجلات في المملكة مادياً أو آلياً من خلال الوصول إلى الخادم، ويسمح الأرشفة عبر الانترنت بشرط إثبات النسخ على أنها طبق الأصل. وفي حال الحفظ إلكترونياً، يجب استيفاء المعايير الخاصة بذلك.

الملحق الخاص بالفواتير الضريبية

فاتورة ضريبية أساسية (القسم 4.3)

فاتورة ضريبية

TAX INVOICE

AL SALAM SUPPLIES CO. LTD	شركة السلام للتوريدات المحدودة
Invoice #100	رقم الفاتورة: 100
Invoice Date:6/4/2020	تاريخ الفاتورة: 2020/4/6
Date of Supply:6/4/2020	تاريخ التوريد: 2020/4/6
Supplier:	المورد:
Al Salam Supplies Co. LTD	شركة السلام للتوريدات المحدودة
Prince Sultan bin Abdulaziz Road	طريق الأمير سلطان بن عبد العزيز - السليمانية
Phone: 221619200	هاتف: 221619200
Email: info@Al-salam.sa	البريد الإلكتروني: info@Al-salam.sa
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310175397400001	310175397400001
CUSTOMER:	العميل:
AL KAWTHAR MARKETS	أسواق الكوثر
SA'AD BIN ABDELRAHMAN FIRST ROAD	طريق سعد بن عبدالرحمن الأول الفرعي
SHIPPING ADDRESS:	عنوان الشحن:
2119 - SA'AD BIN ABDELRAHMAN FIRST ROAD	2119 - طريق سعد بن عبدالرحمن الأول الفرعي
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Purchase Order Number: 2001341	رقم أمر الشراء: 2001341
Payment Due Date: 6/5/2020	تاريخ الاستحقاق: 2020/5/6

NATURE OF GOODS OR SERVICES تفاصيل السلع أو الخدمات	UNIT PRICE سعر الوحدة	QUANTITY الكمية	TAXABLE AMOUNT المبلغ الخاضع للضريبة	TAX RATE نسبة الضريبة	TAX (SAR) الضريبة (ريال سعودي)	TOTAL المجموع
Item A - البند أ	200.00	1	200.00	5%	10.00	210.00
Item B - البند ب	250.00	1	250.00	5%	12.50	262.50
Item C - البند ج	350.00	1	350.00	5%	17.50	367.50
Item D - البند د	50.00	2	100.00	5%	5.00	105.00
Shipping and - Handling شحن وتفريغ			80.00	5%	4.00	84.00
980.00	الإجمالي (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)			TOTAL (EXCLUDING VAT)		980.00
49.00	مجموع ضريبة القيمة المضافة			TOTAL VAT		49.00
1,029.00	إجمالي المبلغ المستحق			TOTAL AMOUNT DUE		1,029.00

فاتورة ضريبية بالعملة الأجنبية (مثال 3)

فاتورة ضريبية

TAX INVOICE

Al Madinah Chemical Company	شركة المدينة لتجارة المواد الكيميائية
Invoice #611	رقم الفاتورة: 611
Invoice Date: 18/3/2021	تاريخ الفاتورة: 2021/3/18
Date of Supply: 18/3/2021	تاريخ التوريد: 2021/3/18
Supplier:	المورد:
Al Madinah Chemical Company	شركة المدينة لتجارة المواد الكيميائية
Al Jubail Industrial City	مدينة الجبيل الصناعية
Phone: 033416487	هاتف: 033416487
Email: info@madinah.sa	البريد الإلكتروني: info@madinah.sa
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310175398400002	310175398400002
CUSTOMER:	العميل:
Al Safa Plastic Factory	مصنع الصفا للبلاستيك
Al Jubail Industrial City	مدينة الجبيل الصناعية
SHIPPING ADDRESS:	عنوان الشحن:
819 - Al Jubail Industrial City	819 - مدينة الجبيل الصناعية
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Purchase Order Number: 2778	رقم أمر الشراء: 2778
Payment Due Date: 28/03/2021	تاريخ الاستحقاق: 2021/03/28

NATURE OF GOODS OR SERVICES تفاصيل السلع أو الخدمات	UNIT PRICE (USD) سعر الوحدة (دولار أمريكي)	QUANTITY الكمية	TAXABLE AMOUNT (USD) المبلغ الخاضع للضريبة (دولار أمريكي)	TAX RATE نسبة الضريبة	TAX (USD) الضريبة (دولار أمريكي)	TOTAL (USD) المجموع (دولار أمريكي)
Industrial Chemicals مواد كيميائية صناعية	40.00	1,250	50,000.00	5%	2,500.00	52,500.00
Shipping and Handling شحن وتفرغ	-	-	1,260.00	5%	63.00	1,323.00

51,260.00	الإجمالي بالدولار الأمريكي (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)	TOTAL USD (EXCLUDING VAT)	51,260.00
2,563.00	مجموع ضريبة القيمة المضافة - بالدولار الأمريكي	TOTAL VAT - USD	2,563.00
9,611.25	مجموع ضريبة القيمة المضافة - بالريال السعودي سعر التحويل كما في 2021/3/18 1 دولار أمريكي = 3.75 ريال سعودي	TOTAL VAT - SAR EXCHANGE RATE at 18/03/2021: TOTAL VAT - SARSAR 1 USD = 3.75	9,611.25
53,823.00	إجمالي المبلغ المستحق - بالدولار الأمريكي	TOTAL AMOUNT DUE - USD	53,823.00

فاتورة ضريبية تتضمن خصم كمية (مثال 4)

فاتورة ضريبية

TAX INVOICE

Shahd Al Sham Electronics Company	شركة شهد الشام للأجهزة الالكترونية
Invoice #334	رقم الفاتورة: 334
Invoice Date: 12/11/2022	تاريخ الفاتورة: 2022/11/12
Date of Supply: 12/11/2022	تاريخ التوريد: 2022/11/12
Supplier:	المورد:
Shahd Al Sham Electronics Company	شركة شهد الشام للأجهزة الالكترونية
Prince Sultan bin Abdulaziz Road	طريق الأمير سلطان بن عبد العزيز - السليمانية
Phone: 221634100	هاتف: 221634100
Email: info@Alsham.sa	البريد الإلكتروني: info@Alsham.sa
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310122347900001	310122347900001
CUSTOMER:	العميل:
Sama Saudi Telecom and Information Technology Company	شركة سما السعودية للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
Riyadh, King Fahad Road	الرياض - طريق الملك فهد
SHIPPING ADDRESS:	عنوان الشحن:
101 - Riyadh, King Fahad Road	101 - الرياض - طريق الملك فهد
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Purchase Order Number: 112	رقم أمر الشراء: 112
Payment Due Date: 30/11/2022	تاريخ الاستحقاق: 2022/11/30

NATURE OF SUPPLY تفاصيل التوريد	UNIT PRICE سعر الوحدة	QUANTITY الكمية	TAXABLE AMOUNT (EXCLUDING VAT) المبلغ الخاضع للضريبة (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)	TAX RATE نسبة الضريبة
Item A البند أ	200.00	1	200.00	5%
Item B البند ب	250.000	1	250.00	5%
Item C البند ج	350.000	1	350.00	5%
Item D البند د	50.00	2	100.00	5%
Volume discount خصم كمية			(100.00)	5%
800.00	المبلغ الخاضع لضريبة القيمة المضافة بنسبة 5%		Amount subject to VAT at 5%	800.00
40.00	ضريبة القيمة المضافة (ريال سعودي)		VAT (SAR)	40.00
840.00	إجمالي المبلغ المستحق		TOTAL AMOUNT DUE	840.00

فاتورة ضريبية تتضمن توريدات لا تخضع للنسبة الأساسية 5% (مثال 5)

فاتورة ضريبية
TAX INVOICE

Hope Makers for Medical Equipment Company	شركة صنّاع الأمل للمعدات الطبية
Invoice #34	رقم الفاتورة: 34
Invoice Date: 15/10/2020	تاريخ الفاتورة: 2022/10/15
Date of Supply: 12/10/2020	تاريخ التوريد: 2022/10/12
Supplier:	المورد:
Hope makers for Medical Equipment Company	شركة صنّاع الأمل للمعدات الطبية
Prince Turki bin Abdullah Al Saud Road	طريق الأمير تركي بن عبدالله آل سعود - السليمانية
Phone: 0112828401	هاتف: 0112828401
Email: info@hope-makers.sa	البريد الإلكتروني: info@hope-makers.sa
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310175332400005	310175332400005
CUSTOMER:	العميل:
AL Amal Specialized Hospital	مستشفى الأمل التخصصي
Sa'ad Bin Abdelrahman First Road	طريق سعد بن عبدالرحمن الأول الفرعي
SHIPPING ADDRESS:	عنوان الشحن:
2119 - Sa'ad Bin Abdelrahman First Road	2119 - طريق سعد بن عبدالرحمن الأول الفرعي
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Purchase Order Number: 2001341	رقم أمر الشراء: 2001341
Payment Due Date: 31/10/2020	تاريخ الاستحقاق: 2020/10/31

NATURE OF GOODS OR SERVICES تفاصيل السلع أو الخدمات	UNIT PRICE سعر الوحدة	QUANTITY الكمية	TAXABLE AMOUNT المبلغ الخاضع للضريبة	TAX RATE نسبة الضريبة	TAX (SAR) الضريبة (ريال سعودي)	TOTAL المجموع
Item A – Zero rate qualified medical good البند أ: سلع طبية مؤهلة خاضعة لنسبة الصفر بالمائة	10.00	400	4,000.00	0%	0.00	4,000.00
Item B – Zero rate qualified medical good البند ب: سلع طبية مؤهلة خاضعة لنسبة الصفر بالمائة	17.50	50	875.00	0%	0.00	875.00
4,875.00	الإجمالي (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)			TOTAL (EXCLUDING VAT)		4,875.00
00.00	مجموع ضريبة القيمة المضافة			TOTAL VAT		00.00
4,875.00	إجمالي المبلغ المستحق			TOTAL AMOUNT DUE		4,875.00

فاتورة ضريبية مبسطة (مثال 7)
فاتورة ضريبية مبسطة
SIMPLIFIED TAX INVOICE
(الحالة الأولى – متضمنة ضريبة القيمة المضافة)
(Option 1 - includes VAT amounts)

The Green Garden Markets
 Invoice Date: 12/4/2020

أسواق الحديقة الخضراء
 تاريخ الفاتورة: 2020/4/12

Supplier:
 The Green Garden Markets
 Al Muraba' – Al Dabab Street
 Phone: 221634300
Supplier Tax Identification Number:
 310132197400001

المورد:
 أسواق الحديقة الخضراء
 حي المربع، شارع الضباب
 هاتف: 221634300
 رقم التسجيل الضريبي للمورد:
 310132197400001

NATURE OF GOODS OR SERVICES تفاصيل السلع أو الخدمات		UNIT PRICE (EXCLUDING VAT) سعر الوحدة (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)	QUANTITY الكمية
Item A – البند أ		20.00	1
Item B – البند ب		25.00	1
Item C – البند ج		35.00	1
Item D – البند د		5.00	2
90.00	الإجمالي (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)	TOTAL (EXCLUDING VAT)	90.00
4.50	مجموع ضريبة القيمة المضافة	TOTAL VAT	4.50
94.50	إجمالي المبلغ المستحق	TOTAL AMOUNT DUE	94.50

فاتورة ضريبية مبسطة

SIMPLIFIED TAX INVOICE

(الحالة الثانية - بيان بأن المقابل يشمل ضريبة القيمة المضافة)

(Option 2 - Statement VAT inclusive)

The Green Garden Markets
Invoice Date: 19/4/2022

أسواق الحديقة الخضراء
تاريخ الفاتورة: 2020/4/19

Supplier:

The Green Garden Markets
Al Muraba' – Al Dabab Street
Phone: 221634300

Supplier Tax Identification Number:
310132197400001

المورد:

أسواق الحديقة الخضراء
حي المربع، شارع الضباب
هاتف: 221634300

رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310132197400001

NATURE OF GOODS OR SERVICES تفاصيل السلع أو الخدمات	UNIT PRICE (INCLUDING VAT) سعر الوحدة	QUANTITY الكمية	TOTAL المجموع
Item A – البند أ	21.00	1	21.00
Item B – البند ب	26.25	1	26.25
Item C – البند ج	36.75	1	36.75
Item D – البند د	5.25	2	10.50
94.50	TOTAL AMOUNT DUE إجمالي المبلغ المستحق (متضمن 5% ضريبة القيمة المضافة) (Including 5% VAT)		94.50

ملخص فاتورة ضريبية (مثال 8)

فاتورة ضريبية
TAX INVOICE

Gulf Arabian Equipment Co.	شركة الخليج العربي للمعدات
Invoice #234	رقم الفاتورة: 234
Invoice Date:30/9/2022	تاريخ الفاتورة: 2022/9/30
Invoice Period: 1 September – 30 September 2022	الفترة: 2022/9/30 – 2022/9/1
Supplier:	المورد:
Gulf Arabian Equipment Co.	شركة الخليج العربي للمعدات
Abha – Bani Malek Road	أبها - طريق بني مالك
Phone: 072299998	هاتف: 072299998
Email: info@GAECO.sa	البريد الإلكتروني: info@GAECO.sa
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310175397400008	310175397400008
CUSTOMER:	العميل:
Al Bait Al Amer Construction Co.	شركة البيت العامر للإنشاءات
Jeddah, Al Khayal Road	جدة - شارع الخيال
SHIPPING ADDRESS:	عنوان الشحن:
335 - Jeddah	335 - جدة
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Purchase Order Number: 445581	رقم أمر الشراء: 445581
Payment Due Date: 30/10/2022	تاريخ الاستحقاق: 2022/10/30

NATURE OF GOODS OR SERVICES تفاصيل السلع أو الخدمات	DATE OF SUPPLY تاريخ التوريد	TAXABLE AMOUNT المبلغ الخاضع للضريبة	TAX RATE نسبة الضريبة	TAX (SAR) الضريبة (ريال سعودي)	TOTAL (SAR) المجموع
Equipment Hire (1 Sep. – 30 Sep. 2022) تأجير معدات (1 سبتمبر – 30 سبتمبر 2022)	2022/9/30	4,200.00	5%	210.00	4,410.00
On-site maintenance - 3 hours @ SAR 500/hour صيانة في الموقع - 3 ساعات (500 ريال سعودي لكل ساعة)	2022/9/17	1,500.00	5%	75.00	1,575.00
Spare parts - Catalogue ID: MX 5005 قطع غيار - كتالوج رقم: MX 5005	2022/9/17	880.00	5%	44.00	924.00
Urgent Call-out Fee رسوم استدعاء مستعجل	2022/9/18	600.00	5%	30.00	630.00
7,180.00	الإجمالي (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)	TOTAL (EXCLUDING VAT)		7,180.00	
359.00	مجموع ضريبة القيمة المضافة	TOTAL VAT		359.00	
7,539.00	إجمالي المبلغ المستحق	TOTAL AMOUNT DUE		7,539.00	

فاتورة ضريبية لتوريدات مستمرة (مثال 9)

فاتورة ضريبية

TAX INVOICE

AL Nakheel Security Services Company	شركة النخيل لخدمات الحماية
Invoice #211	رقم الفاتورة: 211
Invoice Date:4/11/2020	تاريخ الفاتورة: 2020/11/4
Date of Supply:4/11/2020	تاريخ التوريد: 2020/11/4
Supplier:	المورد:
AL Nakheel Security Services Company	شركة النخيل لخدمات الحماية
Prince Sultan bin Abdulaziz Road	طريق الأمير سلطان بن عبد العزيز - السليمانية
Phone: 221634200	هاتف: 221634200
Email: info@Nakheel.sa	البريد الإلكتروني: info@Nakheel.sa
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310122397400001	310122397400001
CUSTOMER:	العميل:
Al Saleh Factories for Iron and Steel	مصانع الصالح للحديد والصلب
Jubail Industrial City	مدينة الجبيل الصناعية
Premises ADDRESS:	العنوان:
113 - Jubail Industrial City	113 - مدينة الجبيل الصناعية
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Purchase Order Number: 6554	رقم أمر الشراء: 6554
Payment Due Date: 10/11/2020	تاريخ الاستحقاق: 2020/11/10

NATURE OF SUPPLY تفاصيل التوريد	PRICE السعر	PERIOD الفترة	TAXABLE AMOUNT المبلغ الخاضع للضريبة	TAX RATE نسبة الضريبة	TAX (SAR) الضريبة (ريال سعودي)	TOTAL المجموع
Remote security services خدمات أمن عن بعد	20,000.00	Month October 2020 شهر أكتوبر 2020	20,000.00	5%	1,000.00	21,000.00
20,000.00	الإجمالي (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)		TOTAL (EXCLUDING VAT)		20,000.00	
1,000.00	مجموع ضريبة القيمة المضافة		TOTAL VAT		1,000.00	
21,000.00	إجمالي المبلغ المستحق		TOTAL AMOUNT DUE		21,000.00	

فاتورة ضريبية ذاتية - صادرة بالنيابة عن المورد (مثال 11)

فاتورة ضريبية صادرة بالنيابة عن المورد

Self-billed Tax Invoice

AL Faris Marketing Company	شركة الفارس للتسويق
Invoice #912	رقم الفاتورة: 912
Invoice Date: 14/5/2020	تاريخ الفاتورة: 2020/5/14
Date of Supply: 14/5/2020	تاريخ التوريد: 2020/5/14
Supplier:	المورد:
AL Salam Agency Services Company	شركة السلام لخدمات الوكلاء
Prince Sultan bin Abdulaziz Road	طريق الأمير سلطان بن عبد العزيز - السليمانية
Phone: 221619200	هاتف: 221619200
Email: info@Al-salam.sa	البريد الإلكتروني: info@Al-salam.sa
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310175397400001	310175397400001
CUSTOMER:	العميل:
AL Faris Marketing Company	شركة الفارس للتسويق
SA'AD BIN ABDELRAHMAN FIRST ROAD	طريق سعد بن عبدالرحمن الأول الفرعي
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Purchase Order Number: 20333	رقم أمر الشراء: 20333

NATURE OF GOODS OR SERVICES تفاصيل السلع أو الخدمات	PRICE UNIT سعر الوحدة	QUANTITY الكمية	TAXABLE AMOUNT المبلغ الخاضع للضريبة	TAX RATE نسبة الضريبة	TAX (SAR) الضريبة (ريال سعودي)	TOTAL المجموع
Sales commission: 2% of referred sales during April 2020 عمولة بيع: 2% من مبيعات شهر أبريل 2020	13,800.00	1	13,800.00	5%	690.00	14,490.00
13,800.00	الإجمالي (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)			TOTAL (EXCLUDING VAT)		13,800.00
690.00	مجموع ضريبة القيمة المضافة			TOTAL VAT		690.00
14,490.00	إجمالي المبلغ المستحق			TOTAL AMOUNT DUE		14,490.00

Supplier required to account for Output Tax of SAR 690.00 in respect of this invoice number 912 issued on 18/5/2020

يتوجب على المورد أن يحتسب ضريبة مخرجات بقيمة 690.00 ريال سعودي على هذه الفاتورة رقم 912 الصادرة بتاريخ 2020/5/18

فاتورة ضريبية - العميل يقوم بالاحتساب (مثال 15)

فاتورة ضريبية

Tax Invoice

Overseas Trading Company	شركة عبر البحار التجارية
Invoice #209	رقم الفاتورة: 209
Invoice Date:8/06/2021	تاريخ الفاتورة: 2021/6/8
Date of Supply: 8/06/2021	تاريخ التوريد: 2021/6/8
Supplier:	المورد:
Overseas Trading Company	شركة عبر البحار التجارية
Zahran Street, Amman - Jordan	شارع زهران، عمان - الأردن
Phone: 00962 6 5665189	هاتف: 0096265665189
Email: info@overseastrading.jo	البريد الإلكتروني: info@overseastrading.jo
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310175398400002	310175398400002
CUSTOMER:	العميل:
Al Sabah Fertilizer Factory	مصنع الصباح للأسمدة
Olaya Road, Riyadh - KSA	العليا - طريق العليا العام - الرياض، المملكة العربية السعودية
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Delivered in person	تم التسليم من خلال شركة عبر البحار التجارية
Purchase Order Number: 776	رقم أمر الشراء: 776
Payment Due Date: 30/06/2021	تاريخ الاستحقاق: 2021/06/30

NATURE OF GOODS OR SERVICES تفاصيل السلع أو الخدمات	UNIT PRICE سعر الوحدة	QUANTITY الكمية	TAXABLE AMOUNT المبلغ الخاضع للضريبة	TAX RATE نسبة الضريبة
Replacement parts – Ref. 2098 قطع غيار – رقم 2098	200.00	40	8,000.00	5%
8,000.00	إجمالي المبلغ المستحق			8,000.00
يلتزم العميل باحتساب ضريبة القيمة المضافة على التوريد ذاتياً مجموع ضريبة القيمة المضافة 400			CUSTOMER LIABLE TO SELF-ACCOUNT FOR VAT ON SUPPLY TOTAL VAT 400	

فاتورة ضريبية لتوريدات سلع مستعملة (مثال 16)

فاتورة ضريبية

Tax Invoice

Al Murooj Trading Company	شركة المروج التجارية
Invoice #1133	رقم الفاتورة: 1133
Invoice Date: 5/7/2022	تاريخ الفاتورة: 2022/7/5
Date of Supply: 5/7/2022	تاريخ التوريد: 2022/7/5
Supplier:	المورد:
Al Murooj Trading Company	شركة المروج التجارية
Prince Sultan bin Abdulaziz Road	طريق الأمير سلطان بن عبد العزيز - السليمانية
Phone: 221635600	هاتف: 221635600
Email: info@Almurooj.sa	البريد الإلكتروني: info@Almurooj.sa
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310155347900001	310155347900001
CUSTOMER:	العميل:
Mr. Abdel Rahman Bin Saleh Al Rashdi	السيد عبد الرحمن بن صالح الراشدي
Riyadh, Al Takhasussi Street	الرياض - شارع التخصصي
SHIPPING ADDRESS:	عنوان الشحن:
101 - Riyadh, Al Takhasussi Street	101 - الرياض - شارع التخصصي
Payment Due Date: 30/06/2021	تاريخ الاستحقاق: 2021/06/30
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Purchase Order Number: 98	رقم أمر الشراء: 98
Payment Due Date: 15/7/2022	تاريخ الاستحقاق: 2022/7/15

NATURE OF SUPPLY تفاصيل التوريد	UNIT PRICE سعر الوحدة	QUANTITY الكمية	TOTAL الاجمالي
Item A (Used good) - serial number 9119 البند أ (سلعة مستعملة) - رقم تسلسلي 9119	200.00	1	200.00
200.00	الإجمالي (متضمن ضريبة القيمة المضافة)		TOTAL (Inclusive VAT) 200.00

Tax due in accordance with the profit margin scheme (Article 48 of the Implementing Regulations Value Added Tax)

تستحق الضريبة وفقاً لطريقة هامش الربح (المادة 48 من اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة)

الملحق الخاص بالإشعارات - إشعار مدين (مثال 18)

إشعار مدين
Debit Note

The United Arab General Trading Company	شركة الاتحاد العربي للتجارة العامة
Debit Note #211	رقم الإشعار: 211
Debit Note Date:6/4/2022	تاريخ الإشعار: 2022/4/6
Supplier:	المورد:
The United Arab General Trading Company	شركة الاتحاد العربي للتجارة العامة
Al Washm - Riyadh	الوشم - الرياض
Phone: 221554200	هاتف: 221554200
Email: info@unitedarab.sa	البريد الإلكتروني: info@unitedarab.sa
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310199787400001	310199787400001
CUSTOMER:	العميل:
Golden Arrow Food Distribution Company	شركة السهم الذهبي للتوزيعات الغذائية
Olaya - Riyadh	الرياض - العليا
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Purchase Order Number: 6554	رقم أمر الشراء: 6554
Payment Due Date: 30/11/2021	تاريخ الاستحقاق: 2021/11/30

This debit note relates to invoice number 818, issued on 1/11/2021
هذا الإشعار المدين يتعلق بالفاتورة رقم (818) الصادرة بتاريخ 2021/11/1

NATURE OF GOODS OR SERVICES تفاصيل السلع أو الخدمات	PRICE ADJUSTMENT السعر المعدل	QUANTITY الكمية	TAXABLE AMOUNT المبلغ الخاضع للضريبة	TAX RATE نسبة الضريبة	TAX (SAR) الضريبة (ريال سعودي)	TOTAL المجموع
Price adjustment Item A سعر معدل - البند أ	200.00	1	200.00	5%	10.00	210.00
Price adjustment Item B سعر معدل - البند ب	250.00	1	250.00	5%	12.500	262.50
450.00	إجمالي السعر المعدل (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)			TOTAL PRICE ADJUSTMENT (excluding VAT)		450.00
22.50	مجموع ضريبة القيمة المضافة			TOTAL VAT		22.50
472.50	إجمالي المبلغ المستحق			TOTAL AMOUNT DUE		472.50

إشعارات دائنة (أمثلة 20 و21)

إشعار دائن
Credit Note

(Option 1: Credit note for one invoice)

(الحالة الأولى: إشعار دائن لفاتورة واحدة)

The Arabian Group Logistics Company	شركة المجموعة العربية للخدمات اللوجستية
Credit Note #211	رقم الإشعار: 211
Credit Note Date:6/4/2022	تاريخ الإشعار: 2022/4/6
Original Date of Supply:31/10/2021	تاريخ التوريد الأصلي: 2021/10/31
Supplier:	المورد:
The Arabian Group Logistics Company	شركة المجموعة العربية المتحدة للخدمات اللوجستية
Al Washm - Riyadh	الوشم - الرياض
Phone: 221554200	هاتف: 221554200
Email: info@Arabgroup.sa	البريد الإلكتروني: info@Arabgroup.sa
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310155787400001	310155787400001
CUSTOMER:	العميل:
Al Majd Transportation Company	شركة المجد للنقلات
Olaya - Riyadh	الرياض - العليا
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Purchase Order Number: 6554	رقم أمر الشراء: 6554

This credit note relates to invoice number (334), issued on 31/10/2021

هذا الإشعار الدائن يتعلق بالفاتورة رقم (334) الصادرة بتاريخ 2021/10/31

NATURE OF GOODS OR SERVICES تفاصيل السلع أو الخدمات	UNIT PRICE سعر الوحدة	QUANTITY الكمية	TAXABLE AMOUNT المبلغ الخاضع للضريبة	TAX RATE نسبة الضريبة	TAX (SAR) الضريبة (ريال سعودي)	TOTAL المجموع
Returned Item A بضاعة مرتجعة أ -	200.00	1	200.00	5%	(10.00)	(210.00)
Returned Item B بضاعة مرتجعة ب -	250.00	1	250.00	5%	(12.500)	(262.50)
(450.00)	إجمالي المرتجع (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)			TOTAL RETURNED (excluding VAT)		(450.00)
(22.50)	مجموع ضريبة القيمة المضافة			TOTAL VAT		(22.50)
(472.50)	إجمالي المبلغ المستلم			TOTAL AMOUNT TO BE RECEIVED		(472.50)

إشعارات دائنة (أمثلة 20 و21)

إشعار دائن
Credit Note

(Option 2: Credit note for Multiple invoices)

(الحالة الثانية: إشعار دائن لفواتير متعددة)

The Arabian Group Logistics Company	شركة المجموعة العربية للخدمات اللوجستية
Credit Note #615	رقم الإشعار: 615
Credit Note Date: 12/8/2022	تاريخ الإشعار: 2022/8/12
Supplier:	المورد:
The Arabian Group Logistics Company	شركة المجموعة العربية المتحدة للخدمات اللوجستية
Al Washm - Riyadh	الوشم - الرياض
Phone: 221554200	هاتف: 221554200
Email: info@Arabgroup.sa	البريد الإلكتروني: info@Arabgroup.sa
Supplier Tax Identification Number:	رقم التسجيل الضريبي للمورد:
310155787400001	310155787400001
CUSTOMER:	العميل:
Al Majd Transportation Company	شركة المجد للنقل
Olaya - Riyadh	الرياض - العليا
OTHER INFORMATION	معلومات أخرى
Purchase Order Number: 118	رقم أمر الشراء: 118

NATURE OF GOODS OR SERVICES تفاصيل السلع أو الخدمات	UNIT PRICE سعر الوحدة	QUANTITY الكمية	TAXABLE AMOUNT المبلغ الخاضع للضريبة	TAX RATE نسبة الضريبة	TAX (SAR) الضريبة (ريال سعودي)	TOTAL المجموع
Returned Item A, as included on invoice number 7118, issued on 3/3/2021 بضاعة مرتجعة - أ، المذكورة في الفاتورة رقم (7188) الصادرة بتاريخ 2021/3/3	200.00	1	200.00	5%	(10.00)	(210.00)
Returned Item A, as included on invoice number 9866, issued on 16/2/2021 بضاعة مرتجعة - ب، المذكورة في الفاتورة رقم (9866) الصادرة بتاريخ 2021/2/16	250.00	1	250.00	5%	(12.500)	(262.50)
(450.00)	إجمالي المرتجع (باستثناء ضريبة القيمة المضافة)			TOTAL RETURNED (excluding VAT)		(450.00)
(22.50)	مجموع ضريبة القيمة المضافة			TOTAL VAT		(22.50)
(472.50)	إجمالي المبلغ المستلم			TOTAL AMOUNT TO BE RECEIVED		(472.50)

